نكت الهميان
في
نكت العميان

الصفدي ، خليل بن أيبك بن عبد الله ، 1297-1363
نكت الهميان في نكت العميان / لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي ، إعداد
وتقديم عبد الحميد حمدان .ط1.- القاهرة : عالم الكتب ، 2007
104ص ، 20 سم .- (زبدة التراث ، 17)
تدمك : 977-232-554-3
1- الأعلام والقيادات العربية
أ- حمدان، عبد الحميد (معد ، مقدم)
ب- العنوان 617

عالم الكتب
نشر ، توزيع ، طباعة

❖ الإدارة :
16 شارع جواد حسني - القاهرة
تليفون : 3924626
فاكس : 002023939027

❖ المكتبة :
38 شارع عبد الخالق ثروت - القاهرة
تليفون : 3926401 - 3959534
ص . ب 66 محمد فريد
الرمز البريدي : 11518

❖ الطبعة الأولى
1428 هـ - 2007 م

❖ رقم الإيداع 23505 /2006

❖ الترقيم الدولي I.S.B.N
977-232-554-3

❖ الموقع على الإنترنت : WWW.alamalkotob.com

❖ البريد الإلكتروني : info@alamalkotob.com

زبدة التراث
(١٧)

نكت الهميان في نكت العميان

لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي
(٧٦٤هـ/١٣٦٣م)

إعداد وتقديم
الدكتور عبد الحميد حمدان

الطبعة الأولى
١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م

عالم الكتب




بسم الله الرحمن الرحيم



سلسلة زبدة التراث

تهدف هذه السلسلة فى المقام الأول إلى إحياء تراثنا الحضارى الدينى والعلمى بتبسيطه وجعله فى متناول يد الجميع، وخاصة شباب جيلنا المعاصر؛ وتقوم هذه السلسلة على أساس انتقاء زبدة نصوص شوامخ المؤلفات والمصنفات لأعلام الفكر العربى والإسلامى وإخراجها فى صورة موجزة لا تخل، بل تفى بالغرض الذى وضعت من أجله، دون الإثقال على القارئ الكريم بالتفاصيل المطولة أو الحواشى المسهبة. وقد جاء الاختيار غير عشوائى أو تعسفى، لكى يرضى جميع الأذواق والاتجاهات؛ وليكون مرآة صادقة لتراث حضارتنا الزاهرة وصانعيها على مر العصور، وإتاحة الفرصة للرجوع إلى الأصل الذى لا تغنى هذه الزبدة عنه بطبيعة الحال؛ فالغرض الأساسى لهذه السلسلة هو تحبيب التراث إلى النفوس وتقريبه إلى الأذهان.

وستعتمد هذه السلسلة على أمهات الكتب المحققة بواسطة محققين ثبت، وكذلك على بعض المخطوطات عند الاقتضاء.

الناشر

تقديم

الحمد لله ولا إله إلا الله، وصلى الله على سيدنا محمد خير البرية وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد،

فالحديث عن العلماء والعميان وأحوالهم وأعمالهم ليس بالأمر السهل أو الميسر؛ لأنه يتطلب الإلمام بمعارف جمة والاطلاع على المعلومات الدقيقة والموثوقة الخاصة بهم، وكان الشيخ صلاح الدين الصفدى هو أول من تصدى للكتابة فى هذا الموضوع الذى أظهر لنا فضل هذه الفئة، وذلك فى كتابه النفيس: "نكت الهميان فى نكت العميان". وقد ولد خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، صلاح الدين، فى مدينة صفد (بفلسطين) وإليها نسبته، فى سنة ٦٩٦هـ (١٢٩٦م). وتعلم فى دمشق، ومهر فى صناعة الرسم، ثم ولع بالأدب وتراجم الأعيان، وتولى ديوان الإنشاء فى صفد ومصر وحلب، ثم وكالة بيت المال فى دمشق التى توفى فيها سنة ٧٦٤هـ (١٣٦٣م)[1].

---

(١) انظر ترجمته فى الدرر الكامنة للعسقلانى ٢/ ٨٧، وطبقات الشافعية، ٦/ ٩٤؛ والوافى بالوفيات، ١/ ٢٤٩؛ وابن كثير، البداية والنهاية، ١٤/ ٣٠٣؛ وابن العماد، شذرات الذهب، ٦/ ٢٠٠؛ والأعلام للزركلى، ٢/ ٣١٥، ومعجم المؤلفين لكحالة، ٤/ ١١٤.

وقال الصفدي في خطبة كتابه هذا: "فإني لما وقفت على كتاب المعارف[1] لابن قتيبة رحمه الله تعالى، وجدته قد ساق في آخره فصلاً في المكافيف .. ثم رأيت الحافظ جمال الدين أبا الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي في كتابه "تلقيح فهوم أهل الأثر"[2] قد ساق فصلاً في تسمية العميان الأشراف... فحداني ذلك الكلام، وهزت عطفي نشوة هذه المدام، على أن عزمت على جمع هذه الأوراق، في ذكر من أمكن ذكره أو وقع إليّ خبره...".

وقد ظهر كتاب "نكت الهميان" محققًا لأول مرة بعناية الأستاذ العلامة أحمد زكي باشا عام ١٩١١م، وذلك بمناسبة انعقاد المؤتمر الدولي الرابع لتحسين حالة العميان[3].

والله المستعان وعليه قصد السبيل،

د. عبدالحميد صالح حمدان

---

(١) كتاب "المعارف" لابن قتيبة، تحقيق الدكتور ثروت عكاشة، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨١.

(٢) طبع جزء منه باعتناء الأستاذ بروكلمان، المستشرق الألماني، انظر الأعلام للزركلي، ٣/ ٣١٦.

(٣) مطبعة الجمالية، القاهرة، ١٩١١م.

خطبة الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى لا تُدركه الأبصار وهو يُدرك الأبصار، ولا يحتاج فى تدبير مُلكه إلى المؤازرين ولا إلى الأنصار، ولا تسع عبارةُ عباده فى معرفته غير الاعتراف بالإقصاءِ عن كُنه قدرها والإقصار.

نحمَده على نعمه التى نَوَّرَتْ بصائرنا فرفعتنا إلى معالم الهدى، وفتّحت أبصارنا فَجَرّتْنا عن مغارِم العدى، وَسلَّمَتْ أفكارنا من الوقوع فى أشراك الشِّرك ومهاوى المهالك وموارد الرَّدى.

ونشهد أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له: شَهادةً تُرْقَمُ حروفها على سُرَادق العرش، وتقوم بما يجب علينا فى تقصير أعمالنا من الأرش، وتُدغِم سيئاتنا فى حسناتنا كما أدغم أبو عَمْرٍو فيحصُل لها تفخيم وَرْش.

ونشهد أن سيدنا محمدًا عبدُه ورسوله الذى جعل رسالته إلى الخلق نُعْمى، ورمى به الباطلَ فأصاب شاكلته وأصمى، وأنزل عليه فى محكم الذكر "عَبَسَ وتَوَلى أنْ جاءَهُ الأعْمى".

صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الذين جبر فقرهم بالصِّلاتِ والعوائد، وجلسوا من كَرَمه الجَمِّ بأعطاف موائدَ على تلك الموائد، وأصبح كلٌّ منهم وله من نوره المبين قائد. صلاة يَتَضَوَّعُ منها الأَرَج، وتُرْفَعُ بها لهم الدرَج، ما أفضى مَضيقٌ إلى فضاءِ الفَرَج، وسَقَط عن الأعمى ثِقَلُ الحَرَج، وسلَّم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.

(وبعد) فإني لما وقفتُ على (كتاب المعارف) لابن قُتَيْبَةَ رحمه الله تعالى، وجدتُه [قد] ساق في آخره فصلاً في المكافيف، فعدّ فيهم أبا قُحافَة وهو والد أبي بكر الصديق رضى الله عنه، وأبا سُفْيانَ بن حرب، والبَرَاءَ بن عازب، وجابرَ بن عبد الله، وكعبَ بن مالك الأنصاري، وحَسَّانَ بن ثابت الأنصاري، وعقيلَ بن أبي طالب، وأبا أُسَيْدٍ الساعِدِي، وقَتادةَ بن النُّعْمان، وأبا عبد الرحمن السُّلَمي، وقَتادة ابن دِعامَةَ، والمغيرة بن مُقْسَم، وأبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام، والقاسمَ بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه (ذهب بصره آخر عمره)، وعُبَيْدَ الله بن عبد الله بن عُتْبَةَ بن مسعود، ومُعاوِيةَ بن سَبْرَةَ، وسعد بن أبي وقَّاص (ذهب بصره في آخر عمره)، وعبد الله بن أبي أَوْفَى (ذهب بصره)، وعلى بن زيد من ولد عبد الله بن جُدْعانَ (وُلد وهو أعمى)، وأبا هلال الراسبي، وأبا يحيى بن مُحْرِز الضَّبي.

وذكر بعد هؤلاء ثلاثة مكافيفَ في نَسَقٍ: عبدُ الله بن العباس ابن عبد المطلب، وأبوه العباس، وأبوه عبد المطلب.

هذا جملة من وقفت على ذكره في كتاب المعارف.

ثم رأيتُ الحافظ جمالَ الدين أبا الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجَوْزي رحمه الله تعالى قد ساق فصلاً في آخر كتابه: (تلقيح فهوم أهل الأثر) في تسمية العميان الأشراف.

قال: فمن الأنبياء عليهم السلام: إسحاق، ويعقوب، وشُعَيْب، عليهم [الصلاة] والسلام.

فما زاد على ابن قتيبة إلا بذكر الأنبياء الثلاثة صلى الله عليهم وسلم، ورتب الصحابة على حروف المعجم لا غير.

وكان يمكن ابن الجوزي [رحمه الله تعالى] الزيادة على ذلك بأضعاف مضاعفة، لتأخر زمانه ووفاته على زمان ابن قتيبة ووفاته رحمه الله تعالى؛ لأنَّ ابن قتيبة تُوُفِّي [في] سنة سبع وستين ومائتين رحمه الله تعالى، وابن الجوزي توفي [في] سنة سبع وتسعين وخمسمائة.

ولكن يمكن الاعتذار لكِلَيْهما بأنهما لم يضعا مصنفيهما لاستيعاب ذكر العميان، وإنما ذكرا أشراف من كان أعمى.

ورأيتُ أبا العباس أحمد بن علي بن بانة قد ذكر في كتابه: (رأس مال النديم) أشراف العميان. فقال: شُعيب وإسحاق صلوات الله

[وسلامه] عليها، وزُهرَة بن كلاب بن كعب بن مُرَّة، وعبد المطلب ابن هاشم، والعباس بن عبد المطلب، وعبد الله بن عباس، وأمية بن عبد شمس (وكان أعور)، والحكَم بن العاص، وأبو سُفيان بن حرب، والحارث بن عباس بن عبد المطلب، ومُطعَم بن عدى بن نوفل بن عبد مَناف، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة، وَعُتبة بن مسعود الهُذَلى، [وعبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود] ، وأبو أحمد بن جُحَيش بن مسعود الأسدى، وجابر بن عبد الله الأنصارى، وعبد الله بن أرقم، والبَرَاء بن عازب، وحسان بن ثابت، وقَتادة بن النعمان، وأبو أسيد الساعدى، وقَتادة بن دِعامة، ودُرَيد بن الصِّمَّة الجُشَمى (شهد حُنَيْنَ أعمى فقتل يومئذ)، ومَخْرَمَةُ ابن نوفل الزُّهرى، والفاكِهُ بن المغيرة المخزومى، وخُزَيمة بن خازم النّهشلى.

هذا جملة من رأيته قد ذكره فى كتابه، وأنت ترى تقارُب هذه الأسامى وعدَّتها بعضُها من بعض.

وأرى أن السابق لذلك ابن قتيبة، ثم بعده هذا ابن بانة، ثم ابن الجوزى.

وللخطيب أبى بكر خطيب بَغداد جزءٌ جمعه فى العميان ولم أره إلى الآن.

وجرى يومًا فى بعض اجتماعاتى بجماعة من الأفاضل ذكرُ فصلٍ استطردتُ بذكره فى (شرح لامية العجم). ذكرتُ فيه جماعة من أشراف العُميان، فقال لى بعض من كان حاضرًا: لو أفردتَ للعميان تصنيفًا تخصُّهم فيه بالذكر؛ لكان ذلك حسنًا.

فحدانى ذلك الكلام، وهزَّتْ عِطفى نشوة هذه المدام، على أن عزمت على جمع هذه الأوراق، فى ذكر من أمكن ذكره أو وقع إلىَّ خبره وسميته:

(نكت الهميان فى نكت العميان)

القسم الأول

المقـــدمـات



وقد رَتّبتُه على مقدمات ونتيجة، أما المقدمات: فأذكر في كلٍّ منها فوائد لا يَستغني الفاضل عن ذكرها، ولا يَسعه أن يفقِد شيئًا من درها.

المقدمة الأولى
فيما يتعلق به من اللغة والاشتقاق

قد تتبعت أفراد وضع اللغة العربية، فرأيت العين المهملة والميم، كيفما وقعتا في الغالب وبعدهما حرف من حروف المعجم، لا يدُلّ المجموع إلا على ما فيه معنى الستر أو ذهاب الصواب على الرأي.

فمن ذلك: عَمَج – عَمَجَ يَعْمِجُ بالكسر، قَلْبُ معج، إذا أسرع في السير واعوَجَّ. وسهم عَمُوجٌ، إذا كان يتلوّى في ذهابه، وتَعَمَّجَت الحيّة، إذا تلوّت في سيرها، كأنها لا ترى الطريق الأقوم: قال الشاعر يصف زمام الناقة:

تُلاعِبُ مَثْنَى حَضْرَمِيٍّ كأنّهُ   تَعَمُّجُ شَيْطَانٍ بِذِي خِرْوَعٍ قَفْرِ

والعَوْمَج الحيّة؛ وكذلك العُمَّج بالتشديد: قال الشاعر:

يتْبعنَ مثلَ العُمَّجِ المنسوسِ   أهوج يَمشِي مِشيَة المألوسِ

وقال قُطْرُبٌ: هو العَمَج، على وزن السبب.

فأنت ترى مفهوم هذه الأَوضاع كيف تدل على معنى الستر وذهاب الصواب.

ومن ذلك: عَمَرَّد -- العمَرَّد بتشديد الراء الفرس الطويل: قال الشاعر:

يُصَرِّف سيدًا في العِنَانِ عَمَرَّدا

وكذلك طريقٌ عمرَّد: قال الشاعر:

خطّارةٌ بالسَّبْسَبِ العَمَرَّدِ

ولابدّ للفرس إذا طال، أن يكون فيه بعض التواء، وذهابٌ على غير استواء، وكذلك الطريق إذا طالت.

ومن ذلك – عمد: عَمِدَ البعير إذا انفَضَخَ داخلُ سنامه من الركوب، وظاهره صحيح. كأنَّ داءه ذاك مستور لا يُرى. والعَمَد إنما يقام به ما مال واعوجَّ.

ومن ذلك: عمر – عَمِرَ الرجل بالكسر يَعْمَرُ عَمْرًا وَعُمْرًا (على غير قياس لأنّ قياس مصدره التحريك) إذا عاش زمانًا طويلاً ومَن طال عمره التوت عليه [سائر] الأيام، ومشت به على غير استقامة: من حوادث الدهر وضَعف الجوارح، والعَمَرُ بالتحريك واحد عُمور

الأسنان، وهو ما بينها من اللحم. قيل فيه ذلك لمّا كان يستتر فيها.

واعتمر فى الحجّ إذا اعتم بعمامة. قيل [فيه] ذلك لمّا كان يستُر ما بدا من رأسه. وَالعَمارُ: الريحان تُزيّن به مجالسُ الشراب. قيل فيه ذلك لمّا كان يُستر به ما بدا من الأنماط أو غيرها، أو يَستُر بريحه الطّيبة ريح غيره الكريهة.

ومن ذلك: عمس - العَمَاسُ بالفتح الحرب الشديدة. ولا تكون شديدة إلا وقد عَمِى الأمر فيها وذهب الصواب على الفوارس. وكذلك داهية عَمَاسٌ أى شديدة، وليل عماس أى مظلم (يعنى ساترٌ الأشخاصَ)، وأمر عَموسٌ أى مظلم، وعماس أيضًا: لا يُدرى من أين يؤتى له. ومنه: جاءونا بأمور مُعَمِّسات أى مظلمة ملوِّية عن جهتها. ورجل عموس إذا كان متعسِّفًا لا يهتدى لصواب. وتعامس عن الشيء إذا تغافل عنهُ، وَعَمس الكتابُ إذا دَرَس، فلا يُدرك منه حرف.

ومن ذلك: عَمَرَّس - مشدد الراء. هو الشديد الرأى، القوى من الرجال: قيل فيه ذلك كأنه يأخذ الأشياء قوة واعتسافًا، لا يفكِّر ف صوابها ولا خطئها.

ومن ذلك: عَمَلَّسَ - مثل العمرّس. هو القوى على السير. قال الشاعر:

عَمَلَّسُ أسْفَارٍ إذَا اسْتَقْبلَتْ لَهُ ... سَمُـومٌ كَحَـرِّ النـارِ لمْ يَتَلَثَّمِ

يعني يركب الأهوال، لا يهتدي فيها إلى صواب راحة.

ومن ذلك: عمش – العَمَشُ فى العين ضَعف رؤيتها مع سَيلان الدمعة منها. كأنَّ المرئيات تستتر عنها بستور الدموع.

ومن ذلك: عَمَلَّص – سير عِمْلِيصٌ إذا كان سريعًا. قيل فيه ذلك لأنه لا يُبالى فيه أين وضع القدم أو الخُفّ أو الحافر.

ومن ذلك: عمط – عَمَطَ النعمة عَمْطًا بالسكون وعَمِطها بالكسر عمَطًا بالفتح، إذا كَفَرها. قيل فيه ذلك لما سترها وغطَّاها ولم يتحدَّث بها. والكفر السَّتْر.

ومن ذلك: عَمْرَطَ – العُمْرُوط: اللصّ والجمع العماريط. قيل فيه ذلك لأنه لا يجيءُ إلا مختفيًا مستورًا فى الليل. والعمرَّط بتشديد الراء: الخفيفُ. وهو الذى لا يذهب على استقامة ولا استواء. والعملَّط بتشديد اللام: الشديدُ وهو الذى لا يبالى على أى حالَيْه كان من صواب ومن خطأ.

ومن ذلك: عمق – العَمْق بفتح العين وضمها قعرُ البئر والفجّ والوادى. قيل فيه ذلك لما بعُدَ واستتر عن العين، وتعمّق فى كلامه إذا مال عن جادّة الفصيح من الكلام والتوى، والعُمْق أيضًا ما بعُد من أطراف المفاوز، ومنه قول رؤبة:

وَقَاتِمِ الأَعْمَاقِ خَاوِى المُخْتَرَقْ

ومن ذلك: عملق – العمالِقة قومٌ كانوا فى قديم الزمان. يُذكر أنهم كانوا فى غاية من الطول. منسوبون إلى عِمْلِيق بن لاوذ بن إرَم بن سام ابن نوح، وقد تقدم أن كلّ من طال لابُدّ أن يميل إلى اعوجاج. هذا إن قلنا بأن ذلك عربى، وإلا فلا مدخلَ لهذا الحرف فى هذا الباب.

ومن ذلك: عمل – اعْتَمَلَ الرجل إذا اضطرب فى العمل. قال الشاعر:

إنَّ الكريمَ وأبيكَ يَعْتَمِـلْ إنْ لم يجدْ يومًا على مَنْ يَتَّكِلْ

قيل فيه ذلك لأن الاضطراب حركة على غير استواء، ورجل عَمِلٌ بالكسر إذا كان مطبوعًا على العمل، ورجل عمول أيضًا. قيل ذلك فيه: أى لا يبالى بما يُلقى فيه من العمل. كأنه غير متبصر لرشده. وطريق مُعَمَّل: أى لاحِبٌ مسلوك. قيل فيه ذلك لمّا كثر ركوبه من كلّ أحد على غير تبصر لمواضع الأقدام، واليَعملَةُ: الناقة النجيبة الصبورة على المشى.

ومن ذلك: عمم – العِمامة ما يوضع على الرأس، وهى تستره. واعتمَّ النبتُ إذا اكتهل أى ستر الأرض. ويقال للشاب إذا طال: قد اعتم. وشىء عميم أى تام. ونخلة عميمة ونخل عُمٌّ، يقال ذلك للطويل منه. قيل فيه ذلك لأنه لا يطول إلا وفيه خروج عن الاستقامة. والعامّة خلاف الخاصة. قيل ذلك لمّا كانوا كثيرين لا يحيط

بهم البصر؛ فهم في سَتْرٍ عنه. وعم اللبن إذا علته الرَّغْوَة كالعمامة فسترته.

ومن ذلك: عمن – عَمِنَ بالمكان إذا أقام به. كأنّه استتر فيه عن غيره.

ومن ذلك: عمه – العَمَه: التحيّر والتردّد. كأنَّ الإنسان لا يرى دليلًا فيأخذ به. وأرض عمهاءُ: لا أعلام بها، أي لا يُهتدَى فيها إلى سبيل. وذَهَبَتْ إبِلُهُ العُمَّهَى بتشديد الميم، إذا كانت لا يُدرى مكانُها. كأنها في سَتْرٍ عن راعيها.

ومن ذلك: عَمِي – هذه المادّة عمود هذا الباب وقاعدته،وهي المطلوبة بالذات لِما يتعلق بهذا الكتاب.

العَمَى ذَهابُ البصر وعدم الرؤية واستتار المرئيات عن الناظر. وقد عَمِي فهو أعمى وقوم عُمْي. وأعماه الله تعالى. وتعامَى الرجل أري من نفسه ذلك. وعَمِي عليه الأمر إذا التبس. ورجل عَمِي القلب أي جاهل، وامرأة عَمِيَة القلب بتخفيف الياء على وزن فَعِلَةٍ (بفتح الفاء وكسر العين وفتح اللام). وقوم عَمونَ، وفيهم عَمِيتُهُم بتشديد الياء، والأعميان السيلُ والجملُ الهائج. وعمى المَوْج بالفتح يعمى عمًى، رمى القذى والزبد. وعمَّيْتُ معنى البيت تعمية. ومنه المُعَمَّى من الشعر. وقرئ "فعُمِّيَتْ" (بضم العين وكسر الميم وتشديدها وفتح

الياء). وتركناهم فى عُمَّى (بضم العين وتشديد الميم وبعدها ألف مقصورة)، إذا أشرفوا على الموت. والعَمَاء ممدودٌ السحاب. ويقال هو الذى يشبه الدُّخَان ويركب رءوس الجبال. والمعامى من الأرَضين الأغفالُ التى لا أعلامَ لها وليس بها أثر عِمارة. وهى الأعماء أيضًا. ويقال أتيتُه صكَّةَ عُمَىٍّ (بضم العين وفتح الميم وتشديد الياء) أى وقت الهاجرة. وهو تصغير أعمى، مرخمًا. وقيل هو اسم رجل من العمالقة أغار على قوم ظُهْرًا فاستأصلهم فنُسب الوقتُ إليه. وقيل المراد به الظبى لأنه يسدَر فى الهواجر فيصطك بما يستقبله كاصطكاك الأعمى، ثم إنه صُغِّرَ تصغيرَ الترخيم. كما صغَّروا أسود وأزهر، فقالوا: سُوَيْد وزُهَيْر.

فأنت ترى ما ورد فى هذه المادّة كيف يدور جميعه على الاستتار.

المقدمة الثالثة
فى حد العمى

قيل فى تعريفه: إنه عبارة عن عدم البصر عما من شأنه أن يُبْصِر. وكذا الصمم عبارة عن عدم السمع عما من شأنه أن يَسمَع؛ فالعمى والصمم حينئذ معنيان وُجُودِيَّان متضادَّان. وقد نازع الفلاسفة فى هذا للمتكلمين نزاعًا شديدًا، وقالوا إن تقابل السمع والصمم وتقابل العمى والبصر، تقابل العَدَم والمَلَكَة لا تقابل الضدين.

(فصل) – من الناس من قال إن السمع أفضلُ من البصر؛ لأنّ الله تعالى حيث ذكرهما فى كتابه العزيز، قدّم السمع على البصر: حتى فى قوله تعالى (صُمٌّ بكُمٌ عُمْى). فقدّم متعلّق السمع على متعلّق العين. والتقدم دليل الفضيلة؛ ولأنّ السمع شرط فى النبوّة، بخلاف البصر. ولذلك لم يأت فى الأنبياء صلى الله عليهم من كان أصمّ. وجاء فيهم من طرأ عليه العمى. وسيأتى الكلام على منع جواز العَمى على الأنبياء صلى الله عليهم. قالوا وبالسمع تَصِلُ نتائج العقول؛ فالسمع كأنّه سبب لاستكمال العقل بالمعارف والعلوم. وهو متصرف فى الجهات الستِّ، والبصرُ لا يتصرف إلا فيما يقابله من المرئيات. ولأنّ السمع أصلٌ للنطق. ولهذا لا ترى الأخرس إلّا أصمّ. وقيل سبب خَرَسه أنه لم يسمع شيئًا ليحكيَه. والبصر إذا بَطَل لم يبطُلِ النطق. ومَن قال إنّ البصر أفضل استدل بأن قال: متعلق القوة الباصرة هو النور ومتعلق القوة السامعة هو الريح. والنور أفضل من الريح. قال صاحب الكشّاف: البصر نور العين، كما أنّ البصيرةَ هى نور القلب. قلتُ: ولا شكّ أن أدلّة فضيلة السمع أقوى من دليل فضيلة البصر.

وللشيخ تقى الدين أبى العباس أحمد بن تيميّة رحمه الله تعالى كُرَّاسة فى ذلك [والله سبحانه وتعالى أعلم].

(خاتمة) – الأعمى هل له حظ فى الرؤيا أو لا؟

بعض الناس قال: الأعمى يرى المنامات وبعضهم قال: لا يرى.

والصحيح أنّ المسألة ذاتُ تفصيل. وهو أن الأعمى، إن كان قد طرأ عليه العمى بعدما ميّز الأشياء، فهذا يرى؛ لأنّ القوّة المتخيّلة منه ارتسم فيها صُوَر الأشياء من المرئيات، على اختلاف أجناسها وأنواعها. والقوة المخيّلة قادرة على أفعالها في جميع الأحوال، إلا أنها لا تصور الأشياء باختيارها؛ لأنها ليست قوةً إرادية. وإن كان الأعمى قد وُلد أكْمَهَ ولم ير الوجود ولا ما فيه من المرئيّات فهذا يرى الأحوال التي يقابلها ويباشرها. كما أنه يرى أنه يأكل أو أنه يشرب أو أنه راكب على فرس أو حمار أو أنه يخاصم آخر، إلى غير ذلك من الأحوال التي يباشرها، وقد قال الرئيس ابن سينا: إن المولود يضحك بعد الأربعين يومًا، ويرى الرؤيا بعد أربعة أشهر.

قلتُ: الظاهر أنه ما يرى إلا أنه يرضَعُ ثدي أمّه. فإنّا نشاهد كثيرًا من الأطفال مَنْ يكون نائمًا وهو يرضع، ولا ثدي في فمه. وكذلك نرى كثيرًا من الخيل وهو واقف نائمًا، ثم إنه في أثناء ذلك يصهَلُ وهو نائم، كأنه يرى أنه بين خيل يألفُها أو ما أشبه ذلك، وقال أرسطو في كتاب الحيوان: إنَّ الكلاب ترى الأحلام في منامها. وأما أنَّ الأعمى الذي وُلد أكْمَهَ ولم ير العالم فإنه لا يرى في نومه شمسًا ولا قمرًا ولا نجومًا ولا سماء ولا أشجارًا ولا بحارًا ولا غير ذلك مما لم ترسمه المخيِّلة منه فهذا هو وجه الصواب في هذه المسألة على ما فصلته، والله أعلم.

(عِلاوة) – قال العابرون: من رأى في منامه أنه عَمِي دلّت رؤياه على الغنى وإن حَلَف يمينًا لم يحنث؛ لقوله تعالى: (لَيسَ على الأَعْمَى حَرَجٌ).

ومن رأى أنه أعمى فإنه ينسى القرآن؛ لقوله تعالى: (قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرًا * قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى).

ومن رأى أن إنسانًا أعماه فإنه يُضِله. وإن كان كافرًا فرأى أن إنسانًا أعماه فإنه يزيله عن رأيه.

قالوا: والأعمى رجل فقير يعمل أعمالًا لا تضرّ به في دينه لسبب فقره، فإن رأى كافر أنه أعمى فإنه يصيب خُسرانًا أو غُرْمًا أو همًّا.

فإن رأى أنه أعمى ملفوفٌ في ثياب جُدَد فإنه يموت.

قالوا: ومن رأى أنه أعمى فإنّ عليه غَزوةً أو حَجَّة، لقوله تعالى: "ولله على النّاسِ حِجُّ البَيْتِ" فإن رأى أعمى أن ساقيًا سقاه شرابًا فإن الساقي يُرشده إلى منافع تنزل به ويتوب ويتموّل.

قالوا: وإن رأى صحيح أنه أعمى فإنه يخمُل ذكره ولا يُؤْبَهُ له في قوله. وربما كان تأويله أنه ينال حُكمًا وعلمًا لقصة إسحاق ويعقوب عليهما الصلاة والسلام.

فإن رأى أعمى أنه استدبر القبلة فهو فى ضلالة.

وقالت النصارى: من رأى كأنّ عَينه قد عميت، فإنه رجل يهتك السِّتر بينه وبين الله تعالى.

(وأما فقء العين). فمن رأى أن عينه فُقئت فإنه يُتقاضى أو يُجازى بشيء كان منه، لقوله تعالى: (والعين بالعين)، فإن فُقئت كلتاهما ينقطع عنه ولدٌ قرّة عين، أو يرى فيها تقرُّ به عينُه (من مال أو ولد أو دار أو شيء مما يملكه) ما يكره من عُنُف وشدّة.

قالوا: وأما العمى فهو ضلالة عن الدين، وهو أيضًا ميراث كبير من عَصَبة قد كان له فى أجداده مكفوف. وقد كان يُعطى كلّ مكفوف سهمًا من ميراث من يموت من عَصَبته. وقال أرطاميذورس: رأى إنسان كأن آخر يقول له لا تخف، فإنك لا تموت ولا تقدر أن تعيش، فصار أعمى. وكان ذلك بالواجب؛ فإنه لم يمت ولكن عدم ضَوْءَ بصره.

وقال العابرون أيضًا: من رأى أن عينيه ذهبتا، مات أولاده أو إخوته أو أقاربه. رأى الحجاجُ بن يوسف الثقفى كأن عينيه سقطتا فى حُجْره فلمّا أصبح جاءه نَعى أخيه محمد وولده محمد. فإن كان الرائى فقيرًا أو محبوسًا، فإنه يدلّ على أنه لا يعود يرى شيئًا مما هو فيه من الشر. فإن رأى ذلك من يُريد السفر فإنه يدل على أنه لا يرجع إلى الوطن؛ لأنّ المكفوف لا يمكنه أن يرى الغربة ولا أن يرى وطنه.

ومن رأى كأنّ عينيه عينا إنسان آخر، فإن ذلك يدل على ذهاب بصره وعلى أن غيره يهديه الطريق. فإن عَرَف الرائي ذلك الغريب، فإنه يتزوج ابنة ذلك الرجل أو قريبته أو يناله منه خير.

(تتمة) – هل يُبصر الأعمى ملك الموت بعينيه أو لا؟

ذكر ابنُ أبي الدنيا رحمه الله عن بعض السلف أنه قال فيه: إن الأعمى يرى ملائكة ربه عند قبض روحه.

قلتُ: ما لهذا خصوصية بالأعمى فإنّا رأينا جماعة ممن كانوا في السياق وهم يقولون السلام عليكم ويشيرون لمن يرونه ويخاطبونهم، ونحن لا نراهم، وهذا كثير مستفاض بين الناس.

(فصل) – العُميان أكثر الناس نكاحًا. وفي المثل: أنكح من أعمى. أورده الميداني في أمثاله. حكى ابن المَرْزُبان في تاريخه عن الأصمعي أنه قال: هما طرفان ما ذهب من أحدهما زاد في الآخر.

قلتُ: ولهذا نرى الخُدَّام (وهم الخصيان) يُعَمَّرُ الإنسان منهم وبصره قوي. والخادم إذا جُبَّ من أسفل لم تنبت له لحية، وكذا الإنسان إذا حصل له صُداع في رأسه تُحك رجلاه فيسكن الألم.

قيل إن بعض الخدام كان واقفًا على رأس سيّده وهو في الفِرَاش يشكو من وجع رأسه. فحضر الطبيب إليه فشكا له ألمه. فقال: حُكَّ

رجليك يسكن الألم. فضحك الخادم وقال: سيدى يشكو أعلاه وأنت تداوى أسافله! فقال: أنت شاهدى على ذلك لأن خصيتك لما قطعت لم تنبت لك لحية.

(فصل) – قال إبراهيم بن هانئ: من تمام آلة القَصَص أن يكون القاصّ أعمى، ويكون شيخًا بعيد مدى الصوت.

قلتُ: ومن شرط الأعمى، إذا كان سائلًا أن يكون يحفظ سورة يوسف عليه السلام.

قال أرسطو فى كتاب الحيوان: الخطاطيف إذا عَمِين أكلن من شجرة يقال لها عين شمس، فيُبْصرن بعد العمى. وهذه الشجرة لها منفعة فى العين التى لا تُبصر والتى يُخاف عليها من اجتماع الماء. قال: والحيَّات إذا ساخت فى الأرض أظلم بصرها، فإذا خرجت إلى الأرض طلبت الرازيانج فمرّت بعينها عليه فعند ذلك يُنَقَّى بصرها من الظلمة.

قلتُ: الرازيانج هو الشَّمْر (وينبغى أن يغسل قبل أكله فى أول دخوله لهذه العلة) قال: والضَّب إذا خرج من جُحره لا يبصر شيئًا إلى أن يستقبل الشمس ساعة، فحينئذ يرى.

وقال الرئيس أبو على ابن سينا: وكل حيوان يلد حيوانًا فله عينان إلَّا الخُلْد. ويُشبه أن يكون له عينان لكنهما مغشيتان بجلد رقيق لضعفهما، وإنما يدركان الأظلال دون الألوان والأشكال، والله أعلم.

المقدمة الرابعة

قوله تعالى: (عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ الأَعْمَى" هذا الأعمى هو ابن أمّ مكتوم، وسيأتي الخلاف في اسمه عند ذكر اسمه، ويأتي ذكر أمّه، وهو الذي صار مؤذّنًا للنبي صلى الله عليه وسلم. وكان قد جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده صناديد قريش: عُتبة وشَيبة (ابنا ربيعة)، وأبو جهل ابن هشام، والعباس بن عبد المطلب، وأُمَيّة ابن خلف، والوليد بن المغيرة. ورسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوهم إلى الإسلام، فقال ابن أمّ مكتوم أقرئني وعلّمني ممّا علمك الله. وكرر ذلك، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قطْعَ كلامه وعبس وأعرض عنه، فنزلت هذه الآيات. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُكرِمه بعد ذلك ويقول إذا رآه: مرحبًا بمن عاتبني فيه ربي. ويقول: هل لك من حاجة؟ واستخلفه على المدينة مرّتين.

وأورد الإمام فخر الدين رحمه الله تعالى هنا سؤالات:

الأول – ابن أم مكتوم كان يستحق التأديب والزجر، فكيف عاتب الله تعالى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه؟ واستحقاقه لوجوه:

الأول: أنه وإن كان أعمى لا يرى القوم لكنه يسمع كلامهم وخطاب النبي صلى الله عليه وسلم لهم. وكان يعرف بواسطة كلامه لهم شدّة اهتمامه بشأنهم وكان اعتراضه وإلقاء كلامه في الناس قبل تمام غَرَض النبي صلى الله عليه وسلم مَعصِيةً.

قلتُ: يُحتمل أنَّ ابن أمّ مكتوم طَلَع عليهم دَفعة واحدة ولم يسمع كلام النبي صلى الله عليه وسلم لهم؛ ولا أحسّ بمن عنده من الصناديد؛ لأنه كان يعلم محلّ المذكورين فلا يقطع عليهم كلامه صلى الله عليه وسلم.

قال: والوجه الثانى أن الأهمَّ مقدَّم على المهمّ، وهو كان قد أسلم ويعلم ما يحتاج إليه من أمر لدين، وأولئك كانوا كفارًا وما أسلموا. وكان إسلامهم سببًا لإسلام جمع عظيم. فإلقاء ابن أمّ مكتوم كلامه بين الناس سببٌ فى قطع ذلك الخير العظيم.

قلتُ: هذا أيضًا مفرّع على أن ابن أمّ مكتوم كان يعلم أن صناديد قريش كانوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد أبدينا الاحتمال فاندفع.

قال: الوجه الثالث أنه تعالى قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ﴾؛ فهذا النداء الذى صار كالصارف للكفّار عن قبول الإيمان، وكالقاطع على الرسول أعظمُ، وكان أولى أن يكون ذنبًا ومعصيةً، وأن الذى فعله الرسول صلى الله عليه وسلم كان واجبًا.

قلتُ: ليس قول ابن أمّ مكتوم: "يا رسول الله علمني مما علمك الله" كالذى ينادونه من وراء الحجرات: يا محمد! اخرج إلينا"؛ فإن

الرسول لو ألقى إليه ذلك الوقت شيئًا مما علّمه الله لكان خيرًا لمن يسمعه.

قال: **السؤال الثانى** - أنه تعالى عاتبه على مجرد كونه عبس فى وجهه، ويكون ذلك تعظيمًا عظيمًا لابن أمّ مكتوم وكيف يليق بمثل هذا التعظيم أن يُذكر باسم الأعمى، وإذا ذُكر الإنسان بهذا الوصف اقتضى ذلك تحقيره.

قال **السؤال الثالث** - الظاهر أنه كان صلى الله عليه وسلم مأذونًا له أن يعامل أصحابه على حسب ما يراه مصلحة. وكان كثيرًا ما يؤدّب أصحابه ويزجرهم عن أشياء. وكيف لا يكون ذلك، وهو إنما بعث ليؤدّبهم ويعلّمهم محاسن الآداب، وإذا كان كذلك كان التعبيس داخلاً فى تأديب أصحابه، فكيف وقعت المعاتبة؟

قال رحمه الله تعالى: والجواب عن السؤال الأول من وجهين: الأول - أن الأمر وإن كان على أنه تكريم إلا أن ظاهر الواقعة يوهم تقديم الأغنياء على الفقراء وانكسار قلوب الفقراء؛ فلهذا حلصت المعاتبة. ونظيره قوله تعالى: (وَلَا تَطْرُدِ الذينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بالغَدَاةِ والعَشِيِّ).

قلت: ما هو من ظاهر الواقعة، بل هو من صريح القرآن؛ لقوله تعالى: (أمّا مَنِ استغنى فأنتَ لهُ تَصَدَّى).

قال: الوجه الثاني – لعلَّ هذا العتاب ما وقع على ما صدر من الرسول من الفعل الظاهر، بل على ما كان منه في قلبه؛ وهو أنه صلى الله عليه وسلم كان قد مال قلبه إليهم بسبب قرابتهم، وكان ينفُر طبعه عن الأعمى بسبب عماه وعدم قرابته وقلَّة شرفه، فلما وقع ذلك حصلت المعاتبة لا على التأديب بل على التأدب هذا المعنى.

قلتُ: سبحان العليم بما كان في ذلك الوقت وهو خلاف ظاهر الواقعة.

قال: والجواب عن السؤال الثاني – أن ذكره بلفظ الأعمى ليس بتحقير له بل كأنه قيل: بسبب عماه استحق مزيَّة الرفق به والرأفة، فكيف يليق بك يا محمد أن تخصَّه بالغلظة؟

والجواب عن السؤال الثالث – أنه صلى الله عليه وسلم كان مأذونًا له في تأديب أصحابه: لكن ههنا لما أوهم تقديم الأغنياءِ على الفقراءِ وكان ذلك مما يوهم ترجيح الدنيا على الدين؛ فلهذا السبب جاءت هذه المعاتبة.

قلتُ: ليس هذا مما فيه إيهام تقديم الدنيا على الدين؛ لأن أولئك الكفّار لو أسلموا لأسلم بإسلامهم جمعٌ عظيمٌ من أتباعهم وألزامهم وأزواجهم ومن يقول بقولهم. ولهذا المعنى رغب صلى الله عليه وسلم في إسلامهم وطمع فيه، وذلك غاية في الدين.

قال: **المسألة الثانية** – القائلون بصدور الذنب عن الأنبياء تمسّكوا بهذه الآية. وقالوا: لمّا عاتبه فى ذلك الفعل. دلّ على أن ذلك الفعل كان معصيةً؛ وهذا بعيد. فإنا قد بيّنّا أن ذلك كان هو الواجب المتعيّن، وهذا جارٍ مجرى ترك الأفضل وترك الاحتياط؛ فلم يكن هذا ذنبًا ألبتة.

وقوله تعالى: (وَمَا يَسْتَوِى الأعمى وَالبصيرُ * وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النورُ * وَلا الظِّلُّ وَلَا الحَرُورُ * وَمَا يَسْتَوِى الأحياءُ وَلَا الأمْوَاتُ * إنَّ الله يُسْمِعُ مَنْ يشاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِى القُبُورِ). هذه أمثال ضربها الله تعالى فى حق المؤمنين والكفّار، فقوله: الأعمى والبصير، أى العالم والجاهل والمؤمن والكافر، ولا الظلمات ولا النور، أى الكفر والإيمان، ولا الظل ولا الحرور، أى الجنّة والنار أو ظل الليل وسموم النهار أو الحرور بمنزلة السموم وهى الريح الحارّة ويكون ليلاً ونهارًا والسموم لا يكون إلا نهارًا. قال أبو عبيدة: الحرور يكون فى النهار مع الشمس. وما يستوى الأحياءُ ولا الأمواتُ: العلماء والجهال أو المؤمنون والكافرون.

فإن قلت: ما فائدة تكثير الأمثلة ههنا وتكريرها؟ قلتُ: البصير (وإن كان سليم العين بخلاف الأعمى) فإنه لا يرى شيئًا ما لم يكن فى نور وضياء. فأتى بذكر النور لأجل البصير وهو الإيمان، فاستعان البصير وهو المؤمن بنور الإيمان على رؤية الهدى، وأتى بذكر الظلمات

وهى الكفر لأجل الأعمى، فكان الكافر فى ظلمة البصر وظلمة الضلال.

ثم قال: ولا الظلُّ ولا الحرور فنبه على أن حالتى المؤمن والكافر متباينتان؛ لأن المؤمن بإيمانه فى ظل وراحة، والكافر فى حرور وتعب.

ثم قال: وما يستوى الأحياء ولا الأموات. نَبه على أن الأعمى يشارك البصير فى بعض الإدراكات فيكون فى قرب ما من مساواته؛ لأن كلاًّ منهما حى متحرِّك حسّاس مدرك، وإن كان الأعمى أنقصَ إدراكًا من البصير. أما الحى والميِّت،فليس بينهما مساواة ولا مداناة بوجهٍ ما فى الإدراكات. فقال تعالى إن المؤمن لا يستوى مع الكافر؛ لأنَّ المؤمنَ حى والكافرَ ميِّتٌ فالبون بينهما بعيد، والفرق بينهما مبيَّن؛ لأنَّ الحى متحرك حسَّاس مدرك، والميت جماد عديم الحياة والحس والإدراك؛ فنافاه من كل وجهٍ، وباينه فى كل صفة.

فإنْ قلتَ كيف كرّر حرف النفى فى موضع دون موضع؟ قلت: التكرار إنما يؤتى به للتوكيد، وقد تقرّر فيما تقدّم أن الأعمى يشارك البصير فى صفات كثيرة، وإنما باينه فى الإحساس بالمرئيات، فما بينهما من التضادّ والمنافاة كما بين النور والظلمة؛ وكما بين الظل والحرور، فالمنافاة فى هذين الموضعين للذَّات؛ بخلاف الأعمى والبصير. لا سيّما والمراد بهما المؤمن والكافر؛ فالكافر ليس بأعمَى حقيقةً، وإنما استُعير

له ذلك لأنه لم ير الحق والصواب،.ولذلك أتى بحرف النفى أيضًا بين الأحياء والأموات؛ لأن المنافاة متحققة هنا أيضًا.

فإن قلتَ: كيف أخّر الأشرف في قوله تعالى: "والبصير" وقوله تعالى "ولا النور" وقدّم الأخسّ في قوله تعالى: "الأعمى والظلمات". قلتُ: جاء به على أصل الواقع. لأن الكافر أعمى والكفار كانوا قبل البعثة. فلما بُعث النبى صلى الله عليه وسلم آمن به من آمن؛ فانتقل من العمى إلى البصر؛ فكان الكفر متقدّمًا على الإيمان، فقدم ذكر الأعمى لذلك وعطف الظلمات على الأعمى وعطف النور على البصير.

فإن قلتَ: وهذا ينقض عليك بقية الآية وهو تقديم الأشرف على الأخسّ في مكانين وهو "الظل" "والأحياء" قُدِّما على "الحرور" وعلى "الأموات". قلتُ: قد تقدّم أنه لما ضرب المثل للمؤمن والكافر بالأعمى والبصير وأكّد ذلك بالظلمات والنور؛ لأنهما أمسّ بالأعمى والبصير من الظل والحرور، ومن الحياة ومن الموت، انتقل بعد ذلك إلى بيان حالَيْهما. فقال إن حالَيْهما متباينتان، فأتى به على القاعدة في تقديم الأشرف على الأخسّ. فقدم الظّل على الحر، والحياة على الموت. ومَن قال: إنّما أتى بذلك طلبًا للمناسبة بين رءوس الآى؛ ليناسب بين البصير والنور والحرور فليس في شيء، والذى ذكرتهُ أدخلُ في أقسام البلاغة وأثبتُ على محلّ الإعجاز.

فإن قلتَ: كيف أفرد لفظ الأعمى والبصير والنور والظل وجمع لفظ الظلمات والحرور والأحياء والأموات؟ قلتُ: أمّا إفراد الأعمى فيلزم منه على مقتضى الفصاحة إفراد البصير، وهكذا جمع الأحياء يلزم منه جمع الأموات، عملاً بمقتضى الفصاحة. وأمّا إفراد الأوّلَيْن وجمع الثانيين فإن الإفراد معناه القلّة والجمع معناه الكثرة، فأتى بذلك على الأصل الواقع لأنّ المؤمنين كانوا قليلين. ولما نشر الله الدعوة ودخل الناس في دين الله أفواجًا حَسُن أن يضرب المثل لهم بالكثرة. ويؤيّد ما قلتُه أن السورة مكيّة، وفي ذلك بشارة للنبي صلى الله عليه وسلم وأنّ أمر الإيمان والمؤمنين يئول إلى الكثرة، وفي ذلك طُمأنينة له صلى الله عليه وسلم وتثبيت ليعلَمَ العاقبة من أمره، وأمّا إفراد النور، وجمع الظلمات؛ فقد تقرّر أن هذه أمثلة ضربها الله تعالى للمؤمن والكافر. والمؤمن من اتّبع الحق وآمن به، والحق هو شيء واحد وهو الإيمان بالله تعالى. وأما الكفر، فإنه جنس تحته أنواع متعددة (الأباطيل) من عبادة الكواكب والإشراك بالله وعبادة النار وعبادة الأصنام واعتقاد الدَّهريين إلى غير ذلك من المقالات الفاسدة التي يجمعها الكفر فلذلك قال تعالى: "ولا الظلمت ولا النور". أي لا يستوى أنواع الضلالات ونوع الهدى. هيهات!

وقيل: النور لا يكون إلا باجتماع ثلاثة أشياء وهي المُنوِّر والنور نفسه والمستنير (وهو الجسم الذي يقبل الاستنارة وعدم الحائل)

وكذلك الظلمة؛ فقد قابل الظلمات بشيء هو مجموع من هذه الأمور.

وهذا بعيد. والأول أولى.

وأما إفراد الظل وكون الحرور أتى بهذه الصيغة (وهى فَعول مثل قبول وطهور) للمبالغة. ولم يقل "الظلّ ولا الحرّ" لأن الظلّ هو شيء واحد يُضادّ أنواع الحَرّ: من السّموم، ومن حرّ النار، ومن تصاعد الأبخرة من الأرض الكبريتية إلى غير ذلك مما يتوهّج به الجو ويسخُن به الهواء؛ فلذلك حَسُن إفراد الصيغة وتخصيص الحَرور بهذه الصيغة.

فإنْ قلتَ: فقد قال تعالى (يَتَفَيَّأُ ظِلالُهُ)، فقد جمع الظّل. قلتُ: إنّما أراد هناك الجمع لأن الشمس إذا أشرقت ضرب [ظلّ الشخص إلى جهة الغرب فكلّما أخذت الشمس فى الارتفاع أخذ الظلّ فى التقلّص شيئًا فشيئًا فصار كل قدْرٍ من] الظلّ فردًا، ومجموع الأفراد (مِن غاية الطول وهلم جرًّا إلى غاية القِصَر) ظلالُ، وكذلك إذا جَنَحَتِ الشمس ومالت عن الاستواء إلى جهة الغرب، بَرَزَ الظلُّ أقصرَ ما يكون، ثم تزايد شيئًا فشيئًا وتطاول إلى أن يبلغ الغاية فى جهة المشرق، فثبت أن ظلّ الشرق وظلّ الغرب ظلالٌ، والله الموفق للصواب.

وقوله تعالى (وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا

وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا). قال مُجاهِدٌ والضَّحاك ومُقاتِلٌ: أعمى عن الحجة. وهو رواية سعيد بن جُبَيْر عن ابن عباس، وقيل إن هذا القول ضعيف لأنهم فى يوم القيامة لابُدَّ أن يُعْلِمهم الله تعالى ببطلان ما كانوا عليه حتَّى يتميز الحق عن الباطل. ومن تكون هذه حاله لا يوصف بذلك إلا مجازًا. يُراد أنَّهُ كان من قبلُ كذلك. وحينئذ لا يليق بهذا قوله "وقد كنت بصيرًا" ولم يكن كذلك فى الدنيا. قال الإمام فخر الدين الرازى رحمه الله تعالى: ومما يؤيِّد هذا الاعتراض أنه تعالى علّل ذلك العمى بأن المكلف نَسى الدلائل. فلو كان العمى الحاصل فى الآخرة عينَ ذلك النسيان، لم يكن للمكلف بسبب ذلك ضررٌ فى الآخرة، كما أنَّه لم يكن به ضرر فى الدنيا. قال: وتحقيق الجواب عن هذا الاعتراض مأخوذٌ من أمر آخر. وهو أن الأرواح الحاصلة فى الدنيا التى تفارق أبدانها جاهلةٌ يكون جهلها سببًا لأعظم الآلام الروحانية.

قلت: قد أغرب الإمام فى هذا الجواب. ومال فى هذا إلى القول بالمعاد الرُّوحانى وأعرض عن المعاد الجُسمانى. والصواب أن يقال فيه: إن مَن أعرض عن ذكر الله تعالى فى الدنيا وقد كان بصيرًا يحشره الله تعالى وهو فى حَيرة لا يهتدى إلى طريق يسلكها إلى الخلاص من العذاب، كالأعمى الذى يقف متحيِّرًا بلا قائد يُرشِده ويقوده إلى النجاة. ولهذا قال الله تعالى: (كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا). أى فلم تعمل بها، ولم يقل: "فلم ترها".

المقدمة السادسة

قال حُذّاق الأصوليّين: إن العمى لا يجوز على الأنبياء؛ لأن مقام النبُوّة أشرف من ذلك. ومنعوا من عمى شُعَيب وإسحاق. وقالوا: لم يرد بذلك نَصٌّ في القرآن العظيم؛ ليكون العلم بذلك قطعيًا. وأُورد عليهم قصة يعقوبَ عليه السلام. "وَابْيَضَتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ" فهذا صريح. وقوله تعالى: (فارْتَدَّ بَصيرًا). وبياضُ العين لا يكون إلا بذَهاب السواد. ومتى فُقد السواد حصل العمى. والارتداد لا يكون إلا عَوْدًا إلى الحالة الأولى. والحالة الأولى كان فيها بصيرًا. فدلّ على أن الحالة التي ارتدّ عنها كان فيها أعمى. وأجاب المانعون بأن قوله (ابيضّت عيناه) كناية عن غَلَبَة البكاء وامتلاءِ العين بالدموع، كما قال الشاعر:

وَقَفْتُ كأنى مِنْ وَرَاءِ زُجَاجَةٍ ... إلى الدّارِ منْ فَرْطِ الصَّبَابَةِ أنْظُرُ

فَعَيناى طَوْرًا تغرَقانِ مِنَ الْبُكَا ... فأغْشَى وَطَوْرًا يَحْسُرانِ فأُبْصِرُ

فهذا الشاعر ادّعى أن عينيه إذا غرِقتا من البكاء، صار أعشى فلا يرى بهما شيئًا، وإذا غادرت الدموع عاد إلى الإبصار. وقوله: "من وراء زجاجة" كناية عن غَلَبه الدموع؛ لأنَّ الدموع تكون بجمودها في عينه كالزجاجة التي تغطّى بصره وهي متى كانت كذلك كانت بيضاء. فهذا مثل قوله تعالى: (وابيَضَّتْ عيناه من الحُزْنِ)؛ فلا يدلّ

ذلك على العمى قطعًا. وقوله تعالى: (فارْتَدَّ بصيرًا)، ذهب جماعة من المفسِّرين إلى أنه كان قد عمى بالكلية. وقالت جماعة: بل كان قد ضعف بصره من كثرة البكاء وكثرة الأحزان، فلما ألقَوْا القميص وبشروه بحياة يوسُف [عليه السلام]، عظُم فرحه وانشرح صدرُه وزالت أحزانه، فعند ذلك قَوِى ضوء بصره وزال النقصان عنه، وهذا الذى يليق بجناب النُّبُوَّة المعظمة. وهو أن يكون النبى سليم الأعضاء، صحيح الجوارح، كامل الخَلْقِ، بريًّا من العاهات، معتدل المزاج. ومن هنا قال الفقهاء: لا يجوز أن يكون الإمام أعمى. والصحيح من مذهب الشافعي رضى الله عنه أن القاضى لا يكون أعمى، وفى المذهب وجهٌ فى جوازه، مبنى على أن عَمى شُعَيب وغيره من الأنبياء صحيح. قيل: ومقام النبوة أشرف من مقام القضاء.

المقدمة السابعة

فيما يتعلق بالأعمى من الأحكام فى الفروع مما يخالف فيها البصراء وهى عدة أحكام على مذهب الإمام محمد بن إدريس الشافعى قدس الله روحه

منها – الاجتهاد فى الأواني:

أصح القولين وجوبه عليه؛ لأنه يعرف باللمس اعوجاجَ الإناء

واضطراب الغِطاء وسائر العلامات. والأول لا يجب كما أنه لا يجتهد في القبلة، بل يتقلد فيها. فلو اجتهد ولم يتبين له شيء، فالصحيح أنه يقلِّد لعدم قدرته على العلامات المقتضية لذلك. وإذا قلنا يقلِّد ولم يجد من يقلِّده؛ فالأصحُّ أنه يتيممّ ويصلي ويُعيد، والخلاف في الأواني جارٍ في الثياب.

مسألة من مفردات الإمام أحمد رضي الله تعالى عنه:

وهي: إذا خَلَتِ المرأة بالماء لا يجوز للرجل أن يتوضأ منه؛ لحديث عبد الله بن سَرجِس أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نهى أنْ يُغْتَسَلَ بِفَضْلِ وَضُوءِ المرْأة، وبعدَ هذا فقد روي في مُسنَده عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسلُ بفَضْلِ ميمونة. وقد رواه مسلم أيضًا. وروى أحمد رضي الله عنه في مسنده أيضًا عن ابن عباس عن ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضَّأ بِفَضْلِ غُسْلِها من الجنابة. ورواه ابن ماجة أيضًا. وروى أحمد رضي الله تعالى عنه في مسنده أيضًا عن ابن عباس [رضي الله عنهما] قال: اغتسل بعضُ أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جَفْنَةٍ. فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضأ منها ويغتسلَ فقالت له: يا رسول الله: إني كنتُ جُنُبًا. فقال: إنّ الماءَ لا يُجْنِبُ. ورواه أبو داود والنسائي والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

قال الشيخ مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن تيمية: وأكثر

أهل العلم على الرُّخصة للرجل فى فَضْل طَهور المرأة. والأخبار بذلك أصحّ. وكرهه أحمد وإسحاق إذا خلت به. وهو قول عبد الله بن سرجس، وحملوا حديث ميمونة على أنها لم تَخْلُ به، جمعًا بينه وبين حديث الحَكَم بن عمرو الغِفارى.

قلتُ: وحديث الحَكَم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يتوضأ الرجلُ بفضل طَهور المرأة. رواه الخمسة، إلا أنَّ ابن ماجة والنسائى قالا: وَضُوء المرأة، وقال الترمذِىّ: هذا حديث حسن، وقال ابن ماجة (وقد روى بعده حديثًا آخر): (الصحيح الأول). يعنى حديث الحَكَم. ولعلّ الإمام أحمد رضى الله عنه كان يرى أن حديث ميمونة من خواصّ النبى صلى الله عليه وسلم؛ فلا يجوز ذلك لغيره من الأُمّة، فعلى مذهب الإمام أحمد هل يحصل خُلُوُّ المرأة بالماء مع حضور الأعمى أو لا؟ فى المذهب وجهان.

ومنها ـ الاجتهاد فى القبلة:

قال الأصحاب: لا يجوز له ذلك لأنَّ أمارتها البصر بخلاف أوقات الصلوات، حيث يجوز له؛ إذ التوصل إليها ممكن إما بورد أو ذكر أو خطى بمشيها.

ومنها – كراهية أذانه إذا كان راتبًا إلا أن يكون معه بصير كما كان بلال مع ابن أم مكتوم رضى الله تعالى عنهما.

كذا قال النووى رحمه الله تعالى. وفيه نظرٌ. لأن بلالًا لم يكن أذانه مع ابن أمِّ مكتوم، وإنَّما كان كلٌّ منهما مستقلًّا بوقت دون غيره، يؤذِّن فيه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إِنَّ بلالًا يؤذنُ بِلَيْلٍ، فكلوا واشربوا حتَّى يؤذِّن ابنُ أمِّ مكتومٍ. وكان أعمى لا يؤذنُ بِلَيْلٍ، حتى يقالَ له: أصبحتَ! أصبحتَ! فقد رتَّبَ رسول الله صلى الله عليه وسلم تحريم السَّحور على أذان ابن أمِّ مكتوم، دون بلال.

قلتُ: إلا أنَّ القاسم بن محمد بن أبى بكر رضى الله عنهم روى عن عائشة رضى الله تعالى عنها أنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أذَّن بلالٌ فكلوا واشربوا حتى يؤذِّن ابن أمِّ مكتوم". قالت: ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويصعد هذا، وهذا يؤيِّد ما ذهب إليه الشيخ محيى الدين النووى رحمه الله تعالى.

ومنها إمامته – هل هى وإمامة البصير سَواء، أو هى أولى بالعكس. وجوهٌ.

والقول بأنهما سواء قول الجمهور؛ فحُكى عن أبى إسحاق المروزى أنَّ الأعمى أولى؛ لأنه لا ينظر إلى ما يُلهيه ويُشغله، فيكون أبعدَ عن تفرُّق القلب وأخشع.

واختار الشيخ أبو إسحاق الشيرازىّ أن البصير أولى. وبه قال الإمام أبو حنيفة رضى الله عنه؛ لأنه أحفظ لبدنه وثيابه عن النجاسات، ولأنه مستقل بنفسه فى الاستقبال.

وقد كره ابن سيرين إمامةَ الأعمى لقول ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: كيف أؤمّهم وهم يعدِلونني إلى القبلة؟ وعن أنس قال: وما حاجتهم إليه؟

وعند عامّة الأصحاب أنهما سواء، لتعارض المعنيين. وهو المنقول عن نَصّ الشافعي رضي الله عنه في (الأُم). ولم يورد الصَّيْدَلاني والإمام وصاحب التهذيب شيئًا سواه.

ومنها – هل تجب عليه الجمعة؟

قال جمهور الأصحاب: إن وجدَ قائدًا متبرّعًا أو بأجرة وله مال، وجبتْ عليه. وإن لم يجد قائدًا، لم يلزمه الحضور. هكذا أطلق الأكثرون.

وعن القاضي حسين أنه إن كان يُحسن المشي بالعصا من غير قائد، لزمه ذلك.

وعن أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه أنه لا تجب الجمعة على الأعمى بحال.

وإذا حضر الأعمى الجامعَ ينبغي أن يجري الخلاف فيه كما في المريض إذا حضر فأقيمت الصلاة. هل يحرم عليه الانصراف؟ وفيه قولان.

(فرع) – ومن شرط الأعمى في القُدوَة إذا كان مأمومًا سماعُ صوت

الإمام أو المترجم أو بهداية غيره، وكذا حال البصير الذى لا يشاهد بظلمة أو غيرها.

ومنها – هل تسقط الجماعة عنه؟

وقد روى أبو هريرة رضى الله تعالى عنه قال: أتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم رجلٌ أعمى. فقال: يا رسول الله! إنه ليسَ لى قائدٌ يقودُنى إلى المسجد. وسألَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فرخَّص له، فلما ولى دعاهُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فقال: هلْ تسمع النّداء؟ قال: نعم. قال: فأجِبْ.

ومن فروع صلاة الأعمى: ما كتبتُه إلى الشيخ الإمام بهاء الدين أبى حامد أحمد بن العلامة شيخ الإسلام قاضى القضاة تقى الدين أبى الحسن على السُّبْكى الأنصارى الشافعى [رضى الله عنه]:

أبـا حَامِـدٍ إنّـى بـشُكْرِكَ مُطْـرِبٌ
كـأنَّ ثنائـى فـى المـسامِعِ سِـيزُ

لَقَدْ حُزْتَ فَضْلَ الفِقْهِ والأدَبِ الذى
يَفُـوتُ الغِنَـى مَـنْ لا بـذاكَ يَفُـوزُ

وفُـتَّ المـدَى مهْـلا إلى الغايَـةِ الـتى
لهـا عـنْ لَحَـاقِ الـسّابقِينَ بُـرُوزُ

فأصبحتَ في حلّ الغوامضِ آيةً

تميلُ إلى طُرقِ الهُدَى وتميزُ

كأنَّ حُروفَ المُشكلاتِ إذا أتتْ

لديْك على حَلّ العَويصِ رُموزُ

مَلَكْتَ فأخرجْ للمَساكينِ فَضْلَةً

فعِنْدَكَ منْ دُرّ البيانِ كُنُوزُ

تجيء القَوافي والقُوَى في بيانها

فبيتُك للمعنى الشّرُودِ حَرِيزُ

سألتُ فخبِّرْ عنْ صَلاةِ امرئٍ غدت

يَحارُ بَسيطٌ عِنْدها وَوَجيزُ

تَجُوزُ إذا صلى إمامًا وَمُفْرَدًا

وإنْ كانَ مأمومًا فليسَ تَجُوزُ

فأوْلِ لنا كيلَ الهُدَى مُتَصدِّقًا

فأنتَ بمصرٍ والشّآمِ عزيزُ

فمنْ ذا الذي يُرْجَى وأنتَ كما تُرَى

مُجِيدٌ مُجيبٌ للسُّؤالِ مُجيزُ

فكتب الجوابَ إليَّ عن ذلك:

أيـا مَـنْ لِـشأوِ العلـمِ بـاتَ يحـوزُ
وَمَـنْ لـسواهُ المـدحُ لـيس يجـوزُ

وَمَنْ حَازَ فى الآدابِ ما اقتسمَ الورى
فلـيسَ لـشيءٍ مـنه عـنهُ نُـشُوزُ

وَمن ضاعَ عَرْفُ الفَضْلِ مِنْهُ وَلَم يَضِعْ
بجَـدْوَاهُ عُـرْفُ الجـودِ فَهْـوَ حَرِيـزُ

سـألتَ ومـا المـسئولُ أعلَـمَ بالـذى
أردتَ وَلا مِـنهُ علـيْكَ بُـروزُ

وَقلْـتَ امـرؤٌ لا يَقْـتدِى غـيرَ آلِـهُ
إمامًـا وَفَـرْدًا بالجـوازِ يَفُـوزُ

وَذاكَ امـرؤٌ أعْمـى نـأى عـنهُ سَمْعُهُ
وَلـيْسَ لأفعـالِ الإمـامِ يَميـزُ

فهـاكَ جَـوَابًا واضِـحًا قَـدْ أبَنْـتُهُ
وَمِثلى عَنْ حَلِّ الصِّعَابِ ضَمُوزُ

فـــإنْ كـــان هـــذا مـــا أرَدْتَ فإنمـــا

بفـــضلكَ فـــى الدُّنـــيا تُفـــكُ رُمُـــوزُ

وَإِنْ لم يَكُـــنْهُ فالـــذى هـــو لازمٌ

جَـــوَابٌ لمـــضمُونِ الـــسؤَالِ يجـــوزُ

فـــلا زِلـــتَ تُـــبدِى مـــنْ فـــضائلِكَ التـــى

تَـــزِيدُ مـــعَ الإنفـــاقِ وَهْـــىَ كُـــنُوزُ

فأنـــتَ صـــلاحُ الـــدينِ وَالـــناسِ وَالـــدُّنا

وَأنْـــتَ خلـــيلٌ وَالخلـــيلُ عَزِيـــزُ

ومنها – أنها لا يجب عليه الحجّ إذا لم يجد قائدًا متبرعًا، أو كان عاجزًا عن أجرته.

لأنَّ ذلك من عدم الاستطاعة. ولا يجوز له الاستنابة عنه. وبه قال أحمد وأبو يوسف ومحمد.

وقال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه في أصحّ القولين عنه: الاستنابة فيه.

قال الرافعي رحمه الله تعالى: إذا وجد مع الزاد والراحلة قائدًا، يلزمه الحجّ بنفسه؛ لأنه مستطيع، والقائد في حقه كالمَحْرَم مع المرأة.

ومنها – بيع الأعمى [بنفسه] وشراؤه.

إن قلنا بالمذهب الصحيح على القول الجديد: إنه لا يجوز بيع الغائب ولا شراؤه، فلا يجوز بيع الأعمى ولا شراؤه. فإن جوّزناه فوجهان. الأظهر منهما أنه لا يجوز. والفرق أنّا إذا جوّزنا شراء الغائب، ثبت فيه خيار الرؤية. وفى حقّ الأعمى لا سبيل له إلى خيار الرؤية؛ إذ لا رؤيةَ ألبتَّةَ. فيكون كبيع الغائب، على شرط أنْ لا خيار.

والثانى: يجوز ويقام وصفُ غيره له مقامَ رؤيته، كما تقام الإشارة مقام النطق فى حق الأخرس.

وبهذا قال مالك وأبو حنيفة وأحمد رضى الله تعالى عنهم.

وإذا قلنا لا يصح بيعُ الأعمى ولا شراؤُه، فلا تصح منه الإجارة، ولا يصح منه الرهن، ولا تصح منه الهبة.

فهذه المسائل الثلاث، مقيسة على عدم صحة بيعه وشرائه.

وهل للأعمى أن يكاتب عبده؟

قال فى التهذيب: لا. وقال فى التتمَّة: المذهب أن له ذلك. تغليبًا للعتق، وصحّحه النووى رحمه الله تعالى.

ويجوز للأعمى أن يؤجر نفسه، وأن يشترى نفسه، وأن يقبل الكتابة على نفسه؛ لأنه لا يجهل نفسه فى هذه الأحوال.

ومنها – سَلَمَهُ إذا أسلم فى شىء أو باع سَلَمًا.

فيُنظر، إن كان قد عمى بعدما بلغ سِنّ التمييز، فهو صحيح؛ لأنّ السلم يعتمد الأوصاف. وهو، والحالة هذه يميز بين الألوان ويعرف الأوصاف.ثم يوكِّل من يقبض عنه، على الوصف المشروط.

وهل يصح قبضه بنفسه؟

فيه وجهان. أصحُّهما لا؛ لأنه لا تمييز عنده بين المستحِقّ وغيره.

وإن كان أكمه، أو عَمِى قبل بلوغ سن التمييز، فوجهان. أحدهما لا يصلح سلَمُه؛ لأنه لا يعرف الألوان ولا تمييز بينها عنده. وبهذا قال المُزنى، ويحكى عن ابن سُرَيج وابن خَيْران وابن أبى هريرة أيضًا. واختاره صاحب التهذيب. وأصحهما عند العراقيِّين وغيرهم. ويحكى عن أبى إسحاق المروزى. وبه أجاب فى الكتاب أنه يصح لأنه يعرف الصفات والألوانَ بالسماع ويتخيل الفرق بينهما. فعلى هذا إنما يصح سَلَم الأَعمَى إذا كان رأس المال موصوفًا فعُيِّن فى المجلس، أما إذا كان معينًا فهو كبيع العَيْن، وكل ما لا تصححه من الأعمى فى التصرفات، فسبيله أن يوكِّل ويحتمل ذلك للضرورة.

ومنها – المساقاة وهى كالبيع فيجرى فيها ما يجرى فى بيعه.

ومنها – جواز كونه وصيًا فى المسألة وجهان، وجه المنع أنه لا يقدر على التصرف فى البيع والشراء لنفسه. فلا يجوز أن يفوض إليه أمر غيره. ووجه الجواز أنه يوكل فى كلها يتعذر مباشرته له بنفسه، وبه قال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه.

ومنها – إذا اشترى البصيرُ شيئًا ثم عمى قبل قبضه وقلنا لا يصح قبضُ الأعمى فهل ينفسخ؟ فيه وجهان. كالوجهين فيما إذا اشترى الكافر عبدًا كافرًا ثم أسلم العبد، وصحح النووى رحمه الله تعالى أنه لا ينفسخ العقد لأنه وقع صحيحًا وله التوكيل فى قبضه.

ومنها – جواز كونه وليًا فى النكاح فى أصح الوجهين، فوجه المنع أن العمى نقص يؤثر فى الشهادة فأشبه الصغير الذى لا يكون ولى النكاح، ووجه الجواب أن المقصودَ من الولاية هنا يحصُل بالبحث عن الغير والسماع، وإنما لم تقبل شهادته لتعذر التحمل، ولهذا قبلت شهادته فيما تحمله قبل العمى، وقيل أيضًا إن شعيبًا عليه السلام زوّج وهو مكفوف.

ومنها – أنه يصح خلعُه المرأة اتفاقًا، لكنه إن خالع على عين معينة بطل فيها على المذهب كما قلنا فى بُطلان بيعه وشرائه ويجب مهرُ المثل.

ومنها – إذا اجتمع بالزوجة هل يُعتد بذلك خَلوة ويكمّل الصَّداق؟

الظاهر أن الشافعى رضى الله تعالى عنه لا فرق عنده فى ذاك بين البصير والأعمى، وأما مذهب الإمام أحمد رضى الله تعالى عنه فقال أصحابه على القول بتكميل الصَّداق. فإن كانت صغيرة لا يمكن

وطؤها أو الزوج صغيرًا أو أعمى لم يعلم دخولها عليه لم يكمل الصداق لأنه لم يحصل التمكن.

ومنها - العمى في النكاح هل هو عَيْب أو لا؟ مذهب الشافعي رضي الله عنه أنه ليس بعيب، لا في النكاح ولا في الكفاءة في أحد الجانبين، أما إذا اشترط أحد الزَّوجين البصر فبان خلافه هل يصح النكاح أو يبطل؟ فيه قولان أظهرهما الصحة، وهما جاريان في كل وصف شُرِطَ فبان خلافه، سَواءٌ كان المشروط وصفَ كمال كالجمال والشباب والنسب واليسار والبكارة أم صفة نقص كأضداد هذه.

ومنها – هل يجوز أن تكون الحاضِنَةُ عمياء؟ هذه من المسائل الغريبة إلَّا أنَّ ابن الرِّفعة رحمه الله تعالى قال: في كلام الإمام ما يستنبط منه أنَّ العمى مانع؛ فإنه يَعنى الإمام قال إن حفظ الأُمِّ للولد الذى لا يَسْتقل ليسَ مما يَقبل الفترات؛ فإن المولود في حركاته وسكناته لو لم يكن ملحوظًا من مراقب لا يسهو ولا يغفل لأَوْشَك أن يهلك. ومقتضى هذا أن يكون العمى مانعًا؛ فإن الملاحظة معه كما وصف لا تتأتى. وقد يقال: فيه ما في الفالج إذا كان لا يُلْهِى عن الحضانة وإنما يمنع الحركة، وأخبرنى المولى الإمام الفقيه الفاضل القاضي تاجُ الدين أبو نصر عبد الوهاب ابن العلامة أوحدِ المجتهدين قاضي القضاة تقي الدين أبي الحسن علي الأنصاري السبكي [الشافعي رضي الله عنه] قال: قد رأيت فيها نقلاً في فتاوى عبد الملك بن إبراهيمَ المقدسي من

أصحابنا وقال: إنه لا حَضَانة للعمياء، وهو نقل غريب جدًّا، لم يَنْقله أحد. قال: وعبد الملك هذا فقيه كبير زاهد ورع فَرَضِيٌّ سمع بهمذان أبا نصر بن هُبَيْرة وبغيرها من البلاد، وتوفى رحمه الله تعالى سنة تسع وثمانين وأربعمائة ببغداد رحمه الله تعالى.

قلت: كان إمامًا فى الفرائض والحساب وقسمة التركات وإليه مرجع الناس فى ذلك. طلبه الوزير أبو شجاع للقضاء فاعتذر بالعجز وعلو السن، وقال: لو كانت ولايتى مُتقدمة لاستعفيت منها وأنشد:

إِذا المرْءُ أعيَتْهُ السِّيادَةُ ناشِئًا   فَمطلبُها كَهْلا عَلَيْهِ شَديدُ

وكان يحفظ المُجْمَل لابن فارسٍ، وغريبَ الحديث لأبى عُبَيْدَة، ولم يُعْرَف أنه اغتاب أحدًا قط. وسمع من عبد الله بن عَبْدانَ وعبد الرحمن ابن أحمدَ الرُّوَيانى.

ومنها – ذَكاته، تُكْرَهُ ذكاة الأعمى بالاتفاق؛ لاحتمال أنه يخطئ المذبح؛ فإنْ ذبح حَلَّ.

ومنها – حِلُّ صيده بالكلب والرمى قياسًا على ذبحه، ومن منع احتجَّ بأنه ليس له قصد صحيح، فصار كما لو استرسلَ الكلبُ بنفسه، وهذا المنع محكى عن أبى إسحاق، وقد أطلق الوجهين مطلقون والأشبه أنَّ الخلاف مخصوص بما إذا دَلَّهُ بصير على أنه بحذائه صيد فرمى أو أرسل الكلب عليه بدلالته، وَوُجْهَةُ الحِلّ بأنه فَعَل ما فَعَل

بدلالة بصير، فأشبه ما لو دله على القبلة، والمذهب المنع، والأصح التحريم؛ بخلاف القبلة لأنَّ التوجه يَسْقط بالأعذار، وتجويزُ بناء الأمر فيه على الاجتهاد؛ وذلك بخلاف الصيد.

ومنها - الإمام لا يجوز أن يكون أعمى. قال الرافعي رحمه الله تعالى: وينعزل بالعمى والصمم والخرس، ولا ينعزل بتَمْتَمة اللسان ولا ثِقل السمع. وقال الشيخ محيي الدين رحمه الله تعالى في شروط الإمامة: وهي كونه مكلفًا مسلمًا عدلًا حرًّا ذكرًا عالمًا مجتهدًا شجاعًا ذا رأي وكفاية سميعًا بصيرًا ناطقًا قرشيًا. وقال الماورديُّ: عشى العين لا يمنع انعقادَ الإمامة لأنه مرض في زمن الاستراحة ويُرجى زواله، وضَعْف البصر إن كان يمنع معرفة الأَشخاص منع انعقادَ الإمامة واستدامتها وإلا فلا.

قلت: ولهذا كان بنو بُوَيْه وغيرهم، إذا خلعوا الخليفة سملوه حتى لا يعودَ تُرجى له الخِلافة ولا انعقادُ الإمامة كما فُعلَ بأمير المؤمنين المتقى إبراهيمَ بنِ جعفرٍ، وبأمير المؤمنين المستكفى بالله عبد الله بن علي، وبأمير المؤمنين الطائع عبد الكريم بن الفضل، وبأمير المؤمنين القاهر محمد بن أحمدَ، وكما فعلَ الإمام الناصر بابنه الإمامِ الظاهر محمد ابن أحمد وحاول من فساد بصره ولم يُقدِّره الله تعالى على ما سيمُر بك في تراجم المذكورين.

ومنها - لا يُقْتَصُّ من العين السليمة بالحَدَقة العمياءِ قطعًا لعدم

المكافأة والتساوى؛ فإن كل جارحة لها منفعة ومنفعة العين إدراك المرئيات، ولا إحْسَاس بها للأعمى، فسقطت المكافأة. ألا ترى أنّ الفقهاء أوجبوا قطع جَفْن البصير بجَفْن الأعمى؛ لأنهما تساويا فى الجرمين.

ومنها – الحدقة القائمة كاليد الشلاء لترددها بين البصيرة والعَمْياء؛ فلا تؤخذ الصحيحة بها وإن رضى الجانى، كما أنه لا يُقْتَل المسلم بالكافر وإن رضى الجانى. وهل تؤخذ القائمة بالصحيحة؟ فيه وجهان، أحدهما لا؛ لعدم المكافأة والأصح أنه يراجع أهل الخبرة.

ومنها – إذا جَنى عليه جناية فأعماه كما إذا ضربه على رأسه فحدث له عمى. المذهب أنه يُقْتَصّ منه؛ فإن تعذر وقال أهل الخِبرة إنه يمكن القِصاص اقتُصّ منه. وإن قالوا يتعذر وجبت الدية، كما إذا جرحه موضِحَة فذهب بصرُه وشَعر رأسه فاقتص المجنى عليه فى الموضِحَة فذهب بصر الجانى وشَعر رأسه؛ نَصَّ فى المختصر أنه استوفى حقه، ولو لم يذهب بصر الجانى ونبت شعره فعليه دِيَة البصر وحُكُومة الشَّعر.

ومنها – إذا جرى بصير وراءَ أعمى بسيف ووقع الأعمى فى طريقه فى بئر ضَمِن البصير، إذا كان الضرير لم يعلم أن هناك بئرًا.

ومنها – استماع الأعمى من خَصَاص الباب حيث يسوغ رمى البصير فى عينه إذا اطَّلَعَ. قال ابن عقيل من أصحاب الإمام أحمد

رضى الله تعالى عنه فى فنونه: هل يجوز ضربه فى أذنه كما يضرب البصير فى عينه؟

ومنها – إذا قيل للأعمى: اترك الصلاة أيامًا فإنك تبصر مع العلاج، أو قيل له صلِّ مستلقيًا إذا كان قادرًا على القيام وقال له ذلك طبيب موثوق بدينه وبعلمه جاز له الاضطجاع والاستلقاء على الأصح. ولو قال له: إن صليت قاعدًا أمكنتْ مداواتك، قال إمام الحرمين: يجوز القعود قطعًا، ومفهوم كلام غيره [أنه] على وجهين.

ومنها – الأعمى إذا تَرَدَّى من مكان فوقع على غيره أو جذب أحدًا بيده، روى على بن رَبَاح اللخمى أنَّ رجلاً كان يقود أعمى فوقعا فى بئر ووقع الأعمى فوق البصير فقتله، فقضى عمرُ رضى الله عنه بِعَقْلِ البصير على الأعمى، فكان الأعمى يُنشد فى الموسم:

يا أيها الناسُ لَقِيتُ مُنكَرًا هَلْ يَعْقِلُ الأعمى الصحيحَ المُبْصِرا

خَرَّا مَعًا كِلاهُما تكَسَّرا

قال الشيخ موفق الدين الحنبلى رحمه الله تعالى، وبهذا الحُكْم قال أصحابنا وهو قول ابن الزبير وشُرَيح والنَّخَعى والشافعى وإسحاق. قال: ولو قال قائل ليس على الأعمى ضمان البصير لأن البصير الذى قاده إلى المكان الذى وقعا فيه وكان سببَ وقوعه عليه. وكذلك لو فعله قصدًا لم يضمنه بغير خلاف وكان عليه ضمان الأعمى لكان له

وجه، إلا أن يكون مجمعًا عليه فلا تجوز مخالفة الإجماع، ويحتمل أنها لم يجبِ الضمان على القائد لوجهين. أحدهما أنه مأذون فيه من جهة الأعمى فلم يضمن ما تلِف به، كما لو حفر له بئرًا فى داره بإذنه فتلف بها. الثانى أنه فِعْلٌ مندوب إليه مأمور به، قياسه ما لو حفر بئرًا فى سابلة ينتفع بها المسلمون فإنه لا يُضَمَّنُ بما تلف فيها.

(مسألة) فى حكم العمى فى الأُضْحِيَة، هذه المسألة لا تعلق لها بمسائل الأعمى، ولكن لها عَلاقة بالعمى من حيث هو. لا تجزئُ الضحيَّة بالعمياء ولا العوراء (التى ذهبت حدقتها) وإن بقيت فوجهان، الصحيح أنها لا تُجزئ، وتجزئ العَشْواءُ على الصحيح لأنها تُبصِر نهارًا وهو وقت الحاجة إلى المرعى.

ومنها – سقوط الجهاد عنه. لا جهاد على الأعمى وذلك بنص القرآن العظيم فيسقط الجهاد بالصِّبا والأُنوثة والمرض والعرج والعمى والفقر.

ومنها – لو نَقَّب زَمِنٌ وأعمى فأدخل الأعمى الزمِنَ فأخذ الزمنُ المتاع وخرج به الأعمى يجب القطع على الزَّمِن، وفى الأعمى وجهان، إذا حمل الزمنَ وأدخله الحِرْزَ فدل الزمنُ الأعمى على المال وأخذه وخرج به يجب القطع عليهما أوْ لا يجب إلا على الأعمى فيه وجهان، أصحهما الثانى. وقال أبو حنيفة رضي الله عنه: لا قطع على واحد منهما لأنه خرج ولا شىء معه.

ومنها – أصح الوجهين عند الأكثرين أنَّ من نذر عِتق رقبة وأطلق أجزأه عِتق الأعمى. وصحح الداركى أنه لا يجزئ وهما مبنيان على أن النذر هل يُسْلَكُ به مسلك واجب الشرع أو جائزه.

ومنها – القاضى الأعمى، الصحيح من المذهب أنه لا يجوز أن يكون القاضى أعمى، وفيه وجه فى جمع الجوامع للرُّويانى اختاره القاضى شرف الدين بن أبى عُصرون رحمه الله تعالى وصنف فيه جزءًا واستمر على القضاء لما عمى. حجة الجمهور أنه لا يعرف الخصوم ولا الشهود. وحجة من جوّز أن شُعَيْبًا [عليه السلام] كان أعمى فالقاضى بطريق أولى لأن النبى أشرفُ من القاضى. وقيل إن شعيبًا عليه السلام لم يثبت عماه ولئن سلمنا عماه فإن الذين آمنوا معه كانوا قليلين. فرُبَّما أنهم كانوا لا يحتاجون إلى التحاكم بينهم - سلمنا أنهم احتاجوا إلى التحاكم لكن الوحى ينزل عليه بالحق فى فصل القضايا، ولا كذلك القاضى. فلو عمى القاضى بعد سماع البينة وتعديلها، هل يَنْفُذ قضاؤه فى تلك الواقعة؟ فيه وجهان، أحدهما لا؛ لأنه انعزل بالعمى.

ومنها – المذهب أنه لا تقبل شهادة الأعمى إلا فى موضعين. أحدهما أن يقول له إنسان فى أذنه شيئًا فيعْلَقه ويحمله إلى القاضى فيشهد بما قاله، وقيل لا تقبل فى هذه الحالة أيضًا. قال القاضي: ومحل الخلاف ما إذا جمعهما مكان خال وألصق فَمَهُ بخَرْق أذنه وضبطه فلو كان هناك جماعة وأقرّ فى أذنه لم تقبل. والثانى فيما يُشهد فيه

بالاستفاضة كالموت والنسب لأن الشهادة إذا كانت على ذلك لم يؤثر فيها فَقْد البصر. وقال المحاملى: فى قبول شهادته والحالة هذه نظر، من جهة أنَّ المخبرين لابد أن يكونوا عدولاً، والأعمى لا يشاهدهم، فلا يعرف عدالتهم. وقال القاضى أبو الطيب: كلامُ الأصحابِ مَحْمُولٌ على ما إذا سَمِعَ ذلك فى دَفَعاتٍ مُخْتَلِفَةٍ معَ قَوْلِ مُخْتَلِفِينَ فى أزمانٍ مُخْتَلِفَةٍ حتى يَصيرَ لَا شكَّ فيهِ لِكثرةِ تكرَارِه على سمْعِهِ ويَصيرُ بمنزِلَةِ التَّوَاتُرِ عندَهُ. ولا يَجُوزُ التَّحَمُّلُ إلَّا على هذا الوَجْهِ.

وقال الشَّيْخُ أبو على: كلَامُهُمْ فى شَهادَتِه بالنَّسَبِ يُتَصَوَّرُ فيها إذا كانَ الشَّخْصُ مَعْرُوفَ النَّسَبِ مِنْ جِهةِ أبيهِ وأجدادِهِ وليسَ تُعْرَفُ نِسْبَتُهُ إلى قبيلةٍ مُعَيَّنَةٍ فيشْهدَ أنَّ فُلَانَ بن فُلَانٍ من بنى فلان فتثبُتُ هذِهِ الشهادةُ مِنَ الأعمى فإنَّهُ نَسَبٌ لَا يَحتاجُ إلى الإشارَةِ دُونَ ما إذا نَسَبَ شخصًا إلى شخْصٍ فإنه لا يجدُ إلى ذلكَ سبيلًا، وقَدْ أضافَ الأصحابُ رحِمَهُمُ اللهُ تعالى إلى الصُّورَتينِ صورَةً ثالثةً وهى سَماعُ شَهادَتِهِ فى التَّرْجمة على أحدِ الوَجهينِ.

وَقال أحمدُ رضى اللهُ عنه: للأعمى التَّحَمُّلُ وَالشهادَةُ اعتمادًا على الصَّوْتِ، كما لهُ أن يَطأَ زَوْجَتَهُ وَيُمَيِّزَ بينها وبينَ غيرها بالصَّوْتِ وَنحوِهِ. وَهوَ مُشكلٌ فإنَّ الأصْوَاتَ تَتشَابَهُ ويَتطَرَّقُ إليها التلبيسُ والتحيُّلُ. وأجاب الأصحابُ رحمهُمُ اللهُ تعالى بأنَّ الشهادَةَ مَبْنِيَّةٌ على العلم ما أمكنَ، وَالوَطء يجوز بالظَّنِّ. وَأيضًا فالضرُورَةُ تدعو إلى تجويزِ

الوَطءِ وَلَا تدعُو إلى الشهادَةِ؛ لأنّ البُصَراءَ غَنِيَّة عَنْهُ ولا تُقْبَلُ شهادَةُ الأعمى على الأجانبِ ولا على زَوْجَتِهِ التى يَطؤُها لما سبقَ مِنْ تشابُهِ الأصواتِ. وعَنِ القَفَّالِ أنَّ مالِكِيًّا سُئِلَ ببُخارَى عن شهادَةِ الأعمى وَقَصَدُوا بذلك التَّشْنِيعَ عليه. فقال: ما قولكُمْ فى أعمى يطأُ زَوجَتَهُ وَأَقَرَّتْ تحتهُ بدِرْهَم فشهدَ عليها، أتُصَدِّقونَهُ فى أنهُ عَرفها حتى استباحَ بُضْعها وتقولون إنَّهُ لمْ يَعرِفها للإقرَار بدرهم فانعكسَ التَّشنيعُ. وقال أبو حنيفةَ رضى الله عنهُ: لا تُقْبَلُ شهادَةُ الأعمى بحالٍ مَعَ تسليمهِ أن النكاحَ يَنعقدُ بشهادَةِ أعميين.

وأمَّا – رِوَايةُ الأعمى: ففيها وجهان: أحدُهما المنعُ لأنه قد يلبِّس عليه وقت السَّماع، والثانى أنَّها مقبُولة إذا حَصَل الظَّنُّ الغالبُ. واحتجَّ له بأنَّ عائِشَةَ وسائِر أُمَّهاتِ المؤْمنِينَ رضى الله عنهُنَّ كُنَّ يَرْوِينَ من وراءِ السِّتْرِ ثم يروِى السامعون عَنْهُنَّ. وَمعلوم أنَّ البُصَراء والحالة هذه كالعُميانِ، والأوَّلُ أظْهَرُ عند الإمام، وبالثانى أجابَ الجُمهورُ، وهذا الخلافُ فيما سمِعَهُ بعد العَمَى، أمَّا ما سمِعَهُ قبلَ العَمَى فله أن يروِيَهُ بلا خلافٍ.

المقدمة الثامنة

فيما يعتقده المنجمون فى سبب عمى المولود

يزعمُ المنجِّمُونَ أنَّ المولودَ إذا وُلِدَ وأحَدُ النَّيِّرَيْن فى الكُسُوفِ أو الخُسُوفِ فإنه يولدُ أعمى.

ونقلتُ من (كتاب المواليد) لأبى معشر جعفر بن محمد البلخى من أماكنَ متفرقةٍ. قال: إذا وُلِدَ مولودٌ والطالعُ الجوزاءُ وعُطارد فيه: كان أعمى أو فى عينِهِ بياضٌ وهو مع ذلك أحمرُ اللوْنِ: وإذا ولدَ مولودٌ والطالعُ الحوتُ وزُحَلُ والمرِّيخُ فيه كان أعمى ناتئ العَيْنين. قال: والمريخُ إذا كان مشرِّقًا جيِّد، وإذا كان مغرِّبًا كان المولودُ أعمى فقيرًا. والزهُرَةُ مُغَرِّبَةً تُعطى الحياةَ والحُسْنَ والسَّعة والنَّضْرَ، وفى التشريق يقعُ الماءُ فى العينِ. وقال فى مكانٍ آخرَ: وإذا كانَتِ الزُّهرةُ فى الطّالع فى بيْتِ المَرَضِ كان المولود بأحَدِ عينيهِ عيبٌ. وقال فى موضعٍ آخرَ: ومَنْ يولَدُ بين الجوزاءِ والسَّرطانِ يكونُ أعمى ولا يلبَثُ أنْ يعمى بعد مولِدِهِ بقليلٍ وربَّما وُلِدَ وفى وجهِهِ خُرَّاجٌ حتّى تسترخى جِلْدَةُ وجهِهِ كُلّه على عيْنيهِ وفمِهِ وأنفِهِ حتى تقعَ على صَدرِهِ ويعيشُ عَيْشَ سُوءٍ حتى يموتَ.

ونقلتُ من (كتاب دَرَج تَنْكَلُوشَا) تعريب ابنِ وَحْشِيَّةَ. قال فى الدَّرَجةِ الثَّالِثةِ من برجِ السَّرطانِ: مَنْ يُولَدُ بها يكون فى عيْنيهِ أو فى إحْدَاهُمَا عَيْبٌ كثير الشُّرورِ والنُّحُوسِ فى مَعاشهِ مسعودًا فى بدنِهِ ونفسِهِ. وقال: فى الدرجةِ العشرينَ من برجِ الأسَدِ مَنْ يُولَدُ بها يكون أديبًا غنيًّا كريمًا؛ فإنْ كانَتِ امرَأَةً افتَقَرَتْ آخرَ عُمُرِها وذهبت عينُها. وقال فى الدرجة العشرينَ من برجِ السُّنبُلَةِ: مَنْ يُولَدُ بِها تكونُ عيناهُ لَوْنَيْنِ ويكون من الحيلةِ والخُبثِ والدَّهاءِ على حالةٍ ليس وراءها غايةٌ

وتمرُّ به شدائِدُ يَنْجُو منها إلَّا أنَّ عُمُرَهُ قَصِيرٌ وَيَمُوتُ فُجاءةً. وقال فى الدرجةِ الرابعةِ من بُرْجِ الميزانِ: مَنْ يولَدُ بها يكونُ مُشَوَّهَ الخَلْقِ عَيناهُ مَقلوبتان وآذانُهُ كآذانِ الفيلِ مُحِبًّا لأكلِ الحرامِ ولا يُرِيدُ الحلالَ وهو نكِدٌ عَسِرٌ شَرِسٌ مشئومٌ شكَّاكٌ كَسْلانٌ لا خيرَ فيه. وقال فى الدَّرجةِ الخامسةِ عشرةَ مِن بُرْجِ الدَّلوِ: مَنْ يولَدُ بها يكونُ ناقصَ الأعضاءِ مِثلِ ضَعْفِ البَصرِ أو يكون أشلَ ولكنّهُ عظيمُ الهمَّةِ واسعُ القُدْرَةِ والحِيلةِ مختالٌ فخور. وقال فى الدرجةِ الرابعةِ عَشرةَ من برجِ الحوتِ: مَنْ يُولَدُ بها يكونُ مَلِكًا رَفيعًا عَظِيمًا رَحيمًا صَالِحًا إلَّا أنَّه رَدِيء السياسة ضعيفُ العقلِ تكون أيّامهُ مُضطَربةً ولا يَسْتَوْسِقُ لهُ أمر ثم إنه تُسْمَلُ عَيْناهُ بيَدِ عَدُوٍّ لهُ فَيَظْفَرُ به بالحيلةِ والمكرِ ويعيشُ دهرًا صالحًا بالمكرِ ضريرًا.

قلتُ: هكذا يعتقدُ المنجّمُونَ، وليسَ لَهُمْ على ذلك دليلٌ قطعى يذكُرُونَهُ، ولكنهُمْ يزعُمون أنَّ ذلك مَبْنى على التجرِبَةِ والإلهامِ. والذى يدُلُّ، من حَيثُ النَّظَرُ وَالبحث، على أنَّ هذِهِ الأشياءَ التى يقولون إنَّ المولودَ إذا وُلِدَ فى الدَّرجةِ الفُلانيَّةِ منَ البرْجِ الفُلانى دَلَّ على أنْ يكونَ كذا وكذا، باطلةٌ لا أصْلَ لها يَرجِعُ إليهِ أولو العُقولِ السليمةِ.

والدليلُ عليهِ أنهم يذكرون لكلِّ دَرَجةٍ من دَرَجِ كلِّ برْجٍ حُكمًا يُخالفُ الدرَجةَ الأُخرى. وهذا أمرٌ يَقضى أن ماهيَّةَ كلِ درجةٍ تُخالفُ

ماهيّة الدَّرجةِ الأُخرى. وكلّ بُرجٍ يُخالفُ البرج الآخر باختلافِ ماهيّاتِ دَرَجاتِهِ، وهذا يؤدّى إلى أنّ الفلكَ مُرَكّب.

وقد أقام أربابُ المَجسطى الدلائل المُبَرْهَنَةَ على أنه بسيطٌ. وَالبسيطُ ما أشبه جُزْؤهُ كلّهُ وأرْبابُ المَجَسطِى هم أصحابُ الأُصول فى عِلم الفلَكِ. ومتى ادَّعى مُدَّعٍ فى أنّ الفَلكَ مُرَكّبٌ فَسَدَتْ عليهِ أصُولٌ كثيرَةٌ ليس هنا مَوْضعُ ذكرِها. فثَبتَ أنّ القولَ بأنّ كلّ درَجةٍ لها خاصة تمتاز بها فى الحكم عن غيرها، باطلٌ بهذا البرهان والله أعلم.

خاتمة لهذه المقدمات

قلَّ أن وجد أعمى بليدًا، ولا يُرى أعمى إلا وهو ذكيٌّ:

منهم الترمذى الكبير الحافظ، والفقيه منصور المصرى الشاعر، وأبو العيناء، والشّاطبى المقرى، وأبو العَلاء المعرى، والسُّهَيْلى صاحب الروض الأُنف، وابن سيدةَ اللغوى، وأبو البقاء العكبرى، وابن الخبّاز النحوى، والنيلى شارح الحاجبية، وغيرهم على ما يمرّ بك فيها بعد.

والسبب الذى أراه فى ذلك، أنّ ذهن الأعمى وفكره يجتمع عليه، ولا يعود مُتشَعّبًا بما يراه، ونحن نرى الإنسان إذا أرَادَ أن يتذكّر شيئًا نسيهُ، أغْمَضَ عَيْنَيهِ وفكّر، فيَقَعُ ما شرَدَ منْ حافِظَتِهِ.

وفى المَثَلِ: أحفَظُ من العُميان! أورده الميدانى فى أمثالِهِ.

وأورد الجاحظ فى كتاب البيان والتّبيين، قولَ ذِى الرُّمّة:

حَوْراءُ فى دَعَجٍ صَفْرَاءُ فى نَعَجٍ كأَنَّها فِضَّةٌ قَدْ مَسَّها ذَهَبُ

قالوا: لأن المرأة الرَّقِيقَةَ اللَّون، يكُونُ بياضها بالغداة يَضرب إلى الحمرة، وبالعشى يضرب إلى الصفرة؛ ولذلك قال الأعشى:

بَيْضاءُ ضَحْوَتَها وصفْرَاءُ العشِيَّةِ كالعَرَارَهْ

وقال بشّار:

فإذَا دخلتُ تَقَنَّعي بالـحُسْن إنَّ الحسْنَ أَحْمَرْ

ثم قال الجاحظ: وهذانِ أعميانِ قد اهتديا من حقائق الأمور إلى ما لا يبلُغه تمييز البُصَراء، ولبشار خاصة فى هذا الباب ما ليس لأحد.

قلتُ: تعجب الجاحظ من قول الأعشى وبشار. وكيف به لو سمع قول أبى العَلاء المعرى:

رُبَّ ليلٍ كأنَّهُ الصُّبْحُ فى الحُسْـ
ـنِ وإن كانَ أَسْوَدَ الطَّيْلسانِ

قَدْ ركَضْنا فيه إلى اللَّهْوِ حتَّى
وَقَفَ النَّجمُ وَقْفَةَ الحَيْرَانِ

فكأنى ما قلتُ والبَدْرُ طِفْلٌ
وشَبابُ الظَّلْماءِ فى العُنْفُوانِ

لَيْلتى هذِه عروسٌ مِنَ الزَّنْـ
ـجِ عَلَيْها قَلائِدٌ مِنْ جُمانِ

وكـــأنَّ الهـــلالَ يَهْــوَى الثُّــرَيَّا

فَهُمـــــا للـــــوَداعِ مُعْتَـــــنِقانِ

وسُــهَيْلٌ كَوَجْنةِ الحِبِّ فـى اللَّوْ

نِ وقلــبِ المُحــبِّ فــى الخَفَقــانِ

يُسْرِعُ اللَّمْحَ فى احْمرارٍ كَما تُسْـ

ــرِعُ فــى اللَّمْــحِ مقلــةُ الغَـضْبانِ

ثمَّ شابَ الدُّجى فَخَافَ من الهَجْـ

ــرِ فغَطَّــى المَــشيبَ بالزَّعفَــرانِ

وقولُهُ:

ولاحَ هلالٌ مثـلُ نـونٍ أجادَهـا

بِـجارِي النُّضَارِ الكاتبُ ابنُ هلالِ

وأخبرنى الشيخُ شمسُ الدينِ محمد بن إبراهيمَ بن ساعد الأنصارى المعروفُ بابنِ الأكفانى، قال: كان بالديارِ المصريةِ ضرير سماه لى وأنسيتُه، وأظنه كان يقرئُ الطلبة كتاب إقليدس ويضَعُ أشكاله لهُم بالشمع، وهذا من أغربِ ما يكونُ.

وأخبرنى من لفظهِ أيضًا الشيخ الإمامُ أقضى القُضاة شرفُ الدين

[أبو العباس أحمد] بن القاضي الإمامِ المقرئ الشيخ شهابِ الدين الحسين بن سليمان الكفرى الحنفي، قال: ذكر لى والدى أنه كان فى القلِيجية بوَّابٌ يُعْرَفُ بممدُود أعمى، وأنه كان يَخيطُ القُماشَ ويضَعُ الخيطَ فى الإِبرةِ فى فمهِ، ويُنجِّمُ جيدًا، ويضَعُ الجاخَ على الجاخِ عند الخياطةِ.

قلت: أما إدخالُ الخيطِ فى الإِبرةِ، فقد رأيتُ أنا أعمى وعمياء كانا فى صَفَدٍ وكانا يضعان الإِبرةَ فى فمهما ويُدْخِلانِ الخيطَ فى خَرْتِ الإبرَةِ. وأما التنجيمُ فأمرٌ يهونُ لأنه مَعْذوقٌ بالحساب، فيمكنُ ضبطُهُ، وأما وضعُ الجاخِ على الجاخِ فهذا أمرٌ يَبْهَرُ العقل.

وحكى لى الشيخ يحيى بن محمد الخبَّاز الحموى، قال: كان عندنا فى حَماة أعمى يُعرَفُ بنجم، يلعَبُ بالحَمام ويصِيدُ الطيرَ الغريبَ، فاستبعدتُ صيد الطائر الغريب، فقال لى: سألتُه عن ذلك، فقال إن طيورى أُبخِّرُها ببخورٍ أعرِفُهُ وأُطَيِّرُها، فإذا طارت ونزلت ومَعَها الطيرُ الغريبُ هَدَرَتْ حوله فأعرف أنَّ معها غريبًا، فأرمى الغُبَّ على الجميع، وآخُذها واحدًا بعد واحد فأشَمُّهُ؛ فالذى ليس فيه شيءٌ من بخورى أعرف أنه غريبٌ فأصطادُه.

وأما أنا: فقد رأيتُ فى الديار المصرية، إنسانًا يُعْرَف بعلاء الدين بن قَيران أعمى، وهو عالية فى الشِّطرنج يلعب ويتحدث ويُنشد الشعرَ

ويتوجه إلى بيت الخلاء ويعود إلى اللَّعِب ولا يتغيرُ عليه نقل شيء من القِطع، وهذا معروف يعرفه أصحابُنا في القاهرة.

وكان عندنا في صَفَد شخص أعمى، يُعرف بشمس كان يسقى من البئر بيدهِ ويملأُ بحق كبيرٍ ويتوجه بذلك إلى بيوت الناس وزبوناته وهو مع كل ذلك بغير عصًا، ورأيته يومًا هو وزوجةً له متوجهَيْن إلى حَمّام عين الزَّيتون، وفي الطريق عَقَبة تُعرف (بعقبة عين الورد)، وتحتها وادٍ وقد أخذ بيد زوجته، وهو يقول لها تعالى إلى هنا لا تتطرَّف تقعى في الوادي، والله تعالى أعلم.

القسم الثاني

تراجم بعض العلماء
من العميان



١ - أبو العلاء المعري

أحمد بن عبدالله بن سليمان بن محمد بن سليمان بن أحمد بن سليمان ابن داود بن المطهَّر بن زياد بن ربيعة بن الحارث بن ربيعة بن أرقم بن أنور بن أسحم بن النعمان (ويقال له ساطع الجمال) بن عدى بن عبد غطفان بن عمرو بن بُرَيح بن جُذيمة بن تَيْم الله بن أسد بن وبَرَة بن تَغلِب بن حُلوان بن عِمران بن إلحاف بن قُضاعة. المعرى التنوخى، أبو العَلاء من أهل معرة النُّعمان المشهور صاحب التصانيف المشهورة. كان آية فى الذكاء المفرط، عجبًا فى الحافظة. قال أبو سعد السمعانى فى كتاب (النَّسَب): ذكر تلميذه أبو زكريا التِّبريزى، أنه كان قاعدًا فى مسجده بمعرة النعمان بين يدى أبي العَلاء يقرأ عليه شيئًا من تصانيفه. قال: وكنت قد أقمت عنده سنين ولم أر أحدًا من أهل بلدى، فدخل المسجدَ مُغافَصة بعض جيراننا للصلاة فرأيته وعرفتُه فتغيرت من الفرح، فقال لى أبو العَلاء: إيش أصابك؟ فحكيت له أنى رأيت جارًا لى بعد أن لم ألق أحدًا من أهل بلدى سنين. فقال لى: قم فكلمه، فقلت: حتى أتمم السبق، فقال لى: قم أنا أنتظر لك، فقمت وكلمته

بلسان الأذربية شيئًا كثيرًا إلى أن سألت عن كل ما أردت، فلما رجعت وقعدت بين يديه قال لي: أي لسان هذا؟ قلت: هذا لسان أذَرْبيجان. فقال لي: ما عرفت اللسان ولا فهمته غير أني حفظت ما قلتما، ثم أعاد عليَّ اللفظ بعينه من غير أن ينقُص منه أو يزيد عليه جميع ما قلت. وقال جاري: فتعجبت غاية التعجب كيف حفظ ما لم يفهمه.

قلت: وهذا أمر معجز فإنه بلغنا عن جماعة من الحفاظ وما يحكى عن البديع الهمذاني وابن الأنباري وغيرهما، ما هو أمر قريب من الإمكان؛ لأنَّ حفظ ما يفهمه الإنسان ويعرف تراكيبه أو مفرداته سهل. وأما إنه يحفظ ما لم يسمعه ولا يعلم مفرداته ولا مركباته وهو أقل ما يكون أربعمائة سطر من سؤال غائب عن أهل بلده سنين وجوابه. وكان اطلاعه على اللغة وشواهدها أمرًا باهرًا. قال الحافظ السلفي: أخبرني أبو محمد عبد الله بن الوليد بن غريب الإيادي أنه دخل معه على أبي العَلاء يزوره فرآه قاعدًا على سجادة لِبد وهو شيخ فانٍ فدعا لي ومسح على رأسي. قال: وكأني أنظر إليه الساعة وإلى عينيه إحداهما نادرة والأخرى غائرة جدًّا، وهو مجدور الوجه نحيفه. وقال أبو منصور الثعالبي: وكان حدثني أبو الحسين الدُّلفي المصِّيصي الشاعر وهو ممن لقيته [قديمًا وحديثًا] في مدة ثلاثين سنة. قال: لقيت بمعرة النعمان عجبًا من العجب. رأيت أعمى شاعرًا ظريفًا يلعب بالشطرنج والنرد ويدخل في كل فن من الجد والهزل يكنى أبا العَلاء،

وسمعته يقول: أنا أحمد الله على العمى كما يحمده غيرى على البصر انتهى. وقال المعرى الشعر وهو ابن إحدى عشرة سنة أو اثنتى عشرة سنة، ورحل إلى بغداد ثم رجع إلى المعرة. وكان رحيله إليها سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة. وأقام ببغداد سنة وسبعة أشهر. وقصد أبا الحسن على بن عيسى الرَّبَعى النحوى ليقرأ عليه فلما دخل عليه قال ليصعد الإسطبل (والإسطبل فى لغة أهل الشام الأعمى) فخرج مغضبًا ولم يعد إليه. ودخل على المرتضى أبى القاسم، فعثر برجل، فقال من هذا الكلب؟ فقال أبو العَلاء: الكلب من لا يعرف للكلب سبعين اسمًا. فقربه المرتضى وأدناه واختبره فوجده عالمًا مشبعًا بالفطنة والذكاء، فأقبل عليه إقبالاً كثيرًا. وكان المعرى يتعصب لأبى الطيب كثيرًا ويفضله على بشار وأبى نواس وأبى تمام، والمرتضى يبغضه ويتعصب عليه فجرى يومًا ذكره فتنقصه المرتضى وجعل يتتبع عيوبه، فقال المعرى: لو لم يكن للمتنبى من الشعر إلا قوله:

لك يا منازل فى القلوب منازل

لكفاه فضلاً وشرفًا، فغضب المرتضى وأمر به فسحب برجله وأخرج من مجلسه، وقال لمن بحضرته: أتدرون أى شيء أراد الأعمى بذكر هذه القصيدة؟ فإن لأبى الطيب ما هو أجود منها لم يذكرها، فقيل: السيد النقيب أعرف، فقال: أراد قوله:

وإذا أتتك مذمَّتى من ناقصٍ فهى الشهادة لى بأنّى كاملُ

ولما رجع المعرى لزم بيته، وسمى نفسه رهين المحبسين: يعنى حبس نفسه فى المنزل وحبس عينيه بالعمى، وكان قد رحل أولاً إلى طرابلس،وكانت بها خزائن كتب موقوفة فأخذ منها ما أخذ من العلم. واجتاز باللاذقية ونزل ديرًا كان به راهب له علم بأقوال الفلاسفة سمع كلامه، فحصل له بذلك شكوك. والناس مختلفون فى أمره، والأكثرون على إكفاره وإلحاده. أورد له الإمام فخر الدين الرازى فى كتاب الأربعين قوله:

قلـــتمْ لــــنا صـــانعٌ قـــديمٌ	قلـــنا صـــدقتم كـــذا نقـــولُ
ثـــم زعمـــتمْ بـــلا زمـــانٍ	ولا مكـــــان ألا فقولــــــوا
هـــذا كـــلام لـــه خبـــيء	معـــناه ليـــستْ لـــنا عقـــولُ

ثم قال الإمام بعد ذلك: وقد هذى هذا فى شعره.

وأما ياقوت فقال: لو كان متَّهمًا فى دينه، يرى رأى البراهمة، لا يرى إفساد الصورة، ولا يأكل لحمًا، ولا يؤمن بالرسل، ولا بالبعث والنشور. قال القاضى أبو يوسف عبد السلام القزوينى: قال المعرى: لم أهج أحدًا قط. فقلت له: صدقت إلا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فتغير لونه أو قال وجهه، ودخل عليه القاضى المنازى فذكر له ما يسمعه عن الناس من الطعن عليه، فقال: ما لى وللناس وقد تركت دنياهم [فقال له القاضى وأخراهم؟ فقال يا قاضى] وآخراهم،

وجعل يكررها. قال ابن الجوزى: وحُدثنا عن أبي زكريا أنه قال: قال لى المعرى: ما الذى تعتقد؟ فقلت فى نفسى: اليوم يتبين لى اعتقاده. فقلت له: ما أنا إلا شاك، فقال: وهكذا شيخك.

وأما الشيخ شمس الدين الذهبى فحكم بزندقته فى ترجمة له طولها فى تاريخ الإسلام له، وذكر فيها عنه قبائح، وأظن الحافظ السلفى قال إنه تاب وأناب.

٢ - سعد بن أبي وقاص

مالك بن أهيب بن عبد مَناف بن زُهرة بن كلاب. القرشى الزهرى أبو إسحاق. سابع سبعة فى إسلامه. أسلم بعد ستة وعمره تسعَ عشرة سنة. وقال: أسلمت قبل أن تفرض الصلاة. وشهد بدرًا والحديبية وسائر المشاهد. وهو أحد الستة الذين جعل عمر بن الخطاب فيهم الشورى، وأخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وهو راض عنهم. وأحد العشرة المقطوع لهم بالجنة، وكان مجاب الدعوة تخاف دعوته وترجى، مشهورًا بذلك لأن رسول الله ﷺ قال فيه: اللهم سَدِّدْ سهمه وأجب دعوته. دعا على الكاذب عليه من أهل الكوفة بقوله: إنه كان لا يعدل فى القضية، ولا يقسم بالسوية، ولا يسير بالسَّرِيَّة. فقال سعد: اللهم إن كان كاذبًا فأعم بصره، وأطل عمره، وعرضه للفتن. قال عبد الملك بن عُمَير: فأنا رأيته بعد يتعرض للإماء فى السكك، فإذا سئل كيف أنت؟ يقول كبير مفتون أصابتنى دعوة سعد،

وفى رواية: فما مات حتى عمى. وكان يلتمس الجدارات، وافتقر حتى سأل الناس، وأدرك فتنة المختار بن أبى عبيد فقتل فيها.

ومن ذلك: أن سعدًا أصابه فى حرب القادسية جرح فلم يشهد فتحها، فقال رجل من بَجِيلَة:

ألم تــر أنّ الله أظهــر ديــنه	وسعد بباب القادسية مُعْصِمَ
فأبْـنا وقـد آمـتْ نـساءٌ كـثيرة	ونسوة سعد ليس فيهنَّ أيّـم

فقال سعد: اللهم اكفنا يده ولسانه، فجاءه سهم غَرْبٌ فأصابه فخرس، ويبست يده جميعًا.

ومن ذلك: دعاؤه على الذى سمعه يسب عليًا وطلحة والزبير، فنهاه فلم ينته، وقال: يتهددنى كأنما يتهددنى نبى، فقال سعد: اللهم إن كنت تعلم أنه سبَّ قومًا قد سلف لهم منك سابقة وأسخطك سبه إياهم، فأره اليوم آية تكون آية للعالمين، فخرجت ناقة نادّة فخبطته حتى مات.

ومن ذلك: دعاؤه على امرأة كانت تطلع عليه، فنهاها فلم تنته، فقال: شاه وجهك، فعاد وجهها فى قفاها.

وعن سعيد بن المسيب قال: خرجت جارية لسعد فكشفتها الريح، فشدّ عليها عمر بالدّرة، وجاء سعد ليمنعه فتناوله بالدرة، فذهب سعد يدعو على عمر، فناوله الدرة وقال: اقتص، فعفا عن عمر.

وسعد رضى الله عنه أول من رمى بسهم فى سبيل الله، وأسر يوم بدر أسيرين، وثبت يوم أحد. وكان من أخوال النبى ﷺ. ويقال له فارس الإسلام. وكان مقدَّمَ الجيوش فى فتح العراق. ولاّه عمر رضى الله عنه قتال فارس، ففتح مدائن كسرى، وهو صاحب وقعة القادسية. وكوّف الكوفة ونفى الأعاجم، وولى الكوفة لعمر وعثمان. واعتزل اختلاف الناس بعد قتل عثمان. وأمر أهله أن لا يخبروه من أخبار الناس شيئًا، حتى تجتمع الأمة على إمام. ودعاه رسول الله ﷺ بمكة وقال له: لعلك أن تُخَلَّفَ حتى ينتفع بك أقوام ويضرَّ بك آخرون. فكان كما قال ﷺ انتفع به المسلمون، وضُرَّ به المشركون. وعن الزهرى قال: قَتَل سعد يوم أحد بسهم رمى به فرموا به فأخذه سعد الثانية فقتل فرموا به فرمى به سعد الثالثة فقتل. فعجب الناس من فعله، وكان قد اعتزل آخر عمره فى قصر بناه بطرف حمراء الأسد، واتخذ بها أرضًا فمات بها وحمل إلى المدينة، فدفن بها سنة خمس وخمسين للهجرة، على الأصح. وروى عنه ابن عمر، وابن عباس، وجابر بن سَمُرَة، وعائشة، وبنوه عامر ومُصْعَب ومحمد وإبراهيم وعمر، وعائشة ابنته، وغيرهم. وخلّف أربعين ولدًا ذكرًا وأنثى. وروى له البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة.

٣ - أبو البقاء العكبرى

عبد الله بن الحسين، بن عبد الله بن الحسين، الإمامُ العلامة محب الدين، أبو البقاء البغدادى العُكبرى الأزجى الضرير النحوى الفَرَضى

الحنبلى، صاحبُ التصانيف. ولد سنة ثمانٍ وثلاثين وخمسمائةٍ. وتوفى رحمه الله سنة ستَ عشرة وستمائةٍ. قرأ على ابن الخشاب، وأبى البركات بن نجاح، وبرع فى الفقه والأصول. وحاز قَصَب السَّبْق فى العربية. أضرّ فى صِباه بالجُدَرى، وكان إذا أراد أن يصنف شيئًا، أحضرت إليه مُصنفات ذلك الفن وقُرئت عليه. وإذا حصّل ما يريد فى خاطره، أملاه. وكان يقال أبو البقاءِ تلميذ تلاميذه، وكان ينظم الشعر. وقال: جاءَ إلىَّ جماعةٌ من الشافعية وقالوا: انتقل إلى مذهبنا ونُعطيك تدريس النحو واللغةِ بالنظامية. فقلتُ: لو أقمتمونى وصببتم الذهبَ علىَّ حتى واريتمونى، ما رجعتُ عن مذهبى. وقرأ الأدب على عبد الرحيم بن العَصَّار والفقه على الشيخ أبى حَكم إبراهيم بن دينار النهاوندى، وكان الشيخ أبو الفرج يفزع إليه مما يُشكلُ عليه من الأدب. وكان رقيقَ القلب سريعَ الدمعة. وسمع فى صِباه من أبى الفتح بن البطىّ، وأبى زُرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسى، وأبى بكر عبد الله بن النقُور، وأبى العباس أحمد بن المبارك ابن المرفعانى، وغيرهم. قال محبُّ الدين بنُ النّجار: وكان ثقةً صدوقًا فيما ينقله ويحكيه، غزير الفضل، كامل الأوصاف، كثير المحفوظِ، مُتدَيّنًا، حسَنَ الأخلاق، مُتواضعًا. ذكر أنه تقرأ له زوجته، ومن شعره يمدحُ الوزير ابن مَهدى:

بك أضحى جيد الزمان مُحَلّى ... بعد أن كان من عُلاهُ مُخَلّى

لا يجاريك في بِجَارَيْك شخص   أنت أعلى قدرًا وأعلى مَحلا
دُمْتَ تُحيي ما قد أُميتَ من الفضـ   ـل وتنفى فقرًا وتطرُدُ مَحْلا

ومن تصانيف أبى البقاءِ: تفسير القرآن. إعراب القرآن. إعراب الشواذّ من القراءات. متشابه القرآن. عدد آى القرآن. إعراب الحديث. المرام فى نهاية الأحكام، فى المذهب. الكلامُ على دليل التلازُم. تعليق فى الخلاف. المنقح من الخَطَل فى الجدَل. شرح الهداية لأبى الخطاب. الناهضُ فى علمِ الفرائض. البُلغة فى الفرائض. التلخيص فى الفرائض. الاستيعابُ فى أنواع الحساب. مُقدمة فى الحساب. شرحُ الفصيح. المشوف المعلم فى ترتيب كتاب إصلاح المنطق على حروف المعجم. شرح الحماسة. شرح المقامات الحريرية. شرح الخطب النباتية. المصباح فى شرح الإيضاح، والتكملة. المتبع فى شرح اللُّمَع. لباب الكتاب. شرح أبيات كتاب سيبويه. إعراب الحماسة. الإفصاح عن معانى أبيات الإيضاح. تلخيص أبيات الشعر لأبى على. المحصل فى إيضاح المفصل. نزهة الطَّرْف فى إيضاح قانون الظَّرْف. الترصيف، فى علمِ التصريف. اللباب فى علل البناءِ والإعراب. الإشارةُ فى النحو، مختصر. مقدمة فى النحو. أجوبة المسائل الحلبيات. التلخيص فى النحو. التلقين فى النحو. التهذيبُ فى النحو. شرح شعر المتنبى. شرح بعض قصائد رؤبة. مسائل الخلاف فى النحو. تلخيص التنبيه، لابن جنّى. مختصر أصول ابن السراج. مسائل نحو.

مفردة. مسألة فى قول النبى ﷺ: (إنما يرحمُ اللهُ من عبادِهِ الرُّحماءَ).
المنتخب من كتاب المحتسب. لغة الفقه.

٤ - أبو الحسن الشاذلى

على بن عبد الله بن عبد الجبار بن يوسف. أبو الحسن الشاذلى (بالشين والذال المعجمتين وبينهما ألف وفى الآخر لام). وشاذلةُ (قرية بإفريقية). المغربى، الزاهد، نزيل الإسكندرية وشيخ الطائفة الشاذلية. وقد انتسب فى بعض مصنفاته إلى على بن أبى طالب ﷺ. فقال: بعد يوسف المذكور بن يوشع بن بُرْد بن بطال بن أحمد بن محمد بن عيسى ابن محمد بن الحسن بن على بن أبى طالب. قال الشيخ شمس الدين الذهبى. هذا نسب مجهول لا يصح ولا يثبت وكان الأولى به تركه وترك كثير مما قاله فى تآليفه من الحقيقة. وهو رجلٌ، كبيرُ القدر. كثير الكلام. عالى المقام، له نظمٌ ونثر، فيه متشابهات وعبارات. يتكلف له فى الاعتذار عنها.

ورأيتُ شيخنا عماد الدين قد فتر عنه فى الآخر، وبقى واقفًا فى هذه العبارات حائرًا فى الرجل؛ لأنه كان قد تصَوَّف على طريقته. وصحب الشيخ نجم الدين الأصفهانى نزيل الحَرَم، ونجم الدين صحبَ الشيخَ أبا العباس المرسى صاحب الشاذلى، وكان الشاذلى ضريرًا، وحج مرات، وتوفى رحمه الله تعالى بصحراء عيذَاب، قاصِدَ الحج؛

فدفن هناك فى أول ذى القعدة سنة ستٌّ وخمسين وستمائة، وللشيخ تقى الدين بن تيمية مصنف فى الرد على ما قاله الشاذلى فى حزبه.

٥ - شمس الدين الذهبى

محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. الشيخ الإمام العالم العلامة الحافظ شمس الدين، أبو عبد الله الذهبى. حافظٌ لا يجارَى، ولافظ لا يبارَى. أتقن الحديث ورجاله، ونظر عللهُ وأحواله، وعرف تراجم الناس، وأزال الإبهام فى تواريخهم والإلباس، مع ذهن يتوقدُ ذكاؤه، ويصح إلى الذهب نسبتُه وانتماؤه. جمع الكثير، ونفع الجم الغفير، وأكثر من التصنيف، ووفر بالاختصار مؤونة التطويل فى التأليف. وقف الشيخ كمال الدين بن الزملكانى على تاريخه الكبير، المسمى تاريخ الإسلام، جزءًا بعد جزءًا، إلى أن أنهاه مطالعة، وقال: هذا كتاب علم.

اجتمعت به وأخذت عنه وقرأت عليه كثيرًا من تصانيفه، ولم أجد عنده جمود المحدثين، ولا كَوْدَنة النقلة. بل هو فقيه النظر، له دُرْبَةٌ بأقوال الناس، ومذاهب الأئمة من السلف، وأرباب المقالات. وأعجبنى ما يعانيه فى تصانيفه من أنه لا يتعدى حديثًا يورده حتى يبين ما فيه من ضعف متن أو ظلام إسناد أو طعن فى رواة، وهذا لم أر غيره يعانى هذه الفائدة فيما يورده. وتوفى رحمه الله تعالى ليلة الاثنين ثالث ذى القعدة سنة ثمان وأربعين وسبعمائة، ودفن فى مقابر باب الصغير.

أخبرني العلامة قاضي القضاة تقي الدين أبو الحسن علي السبكي الشافعي، قال: عدته ليلة مات. فقلت له: كيف تجدك؟ فقال: في السياق. وكان قد أضر رحمه الله تعالى، قبل موته بأربع سنين أو أكثر، بماء نزل في عينيه، فكان يتأذى ويغضب، إذا قيل له: لو قدحت هذا لرجع إليك بصرك. ويقول: ليس هذا بماء، وأنا أعرف بنفسي، لأنني مازال بصري ينقص قليلًا قليلًا إلى أن تكامل عدمه، وأخبرني عن مولده فقال: في ربيع الآخر سنة ثلاث وسبعين وستمائة، وارتحل وسمع بدمشق، وبعلبك، وحمص، وحماة، وحلب، وطرابلس، ونابلس، والرملة، وبلبيس، والقاهرة، والإسكندرية، والحجاز، والقدس، وغير ذلك.

ومن تصانيفه: تاريخ الإسلام. (وقد قرأت منه عليه المغازي، والسيرةَ النبوية، إلى آخر أيام الحسن رضي الله عنه، وجميعَ الحوادث إلى آخر سنة سبعمائة). والثلاثين البلدية، ومن تُكُلِّم فيه وهو مُوَثَّق (وقد كتبتهما بخطي وقرأتهما عليه). وتاريخ النبلاء. والدول الإسلامية. وطبقات القراء (وسماه القراء الكبار على الطبقات والأعصار). تناولته منه وأجازني روايته عنه وكتبت عليه:

عليك بهذه الطبقات فاصْعَدْ	إليها بالثنا إن كنتَ راقِ
تجدها سبعة من بعد عشرٍ	كنظم الدر في حسن اتفاق

تُجلّى عَنْكَ ظُلمةَ كل جهْلٍ ... به أضحى مقالُك فى وثاقِ

فنورُ الشمس أحسن ما تراهُ ... إذا ما لاح فى السبع الطباقِ

وطبقات الحفاظ، مجلدان، وميزان الاعتدال فى الرجال، فى ثلاثة أسفار، وكتاب المشتبه فى الأسماء والأنساب، مجلد. نبأ الدجال، مجلد. تذهيب التهذيب، اختصار تهذيب الكمال للشيخ جمال الدين المِزّى. واختصار كتاب الأطراف، أيضًا للمزى. والكاشف، اختصار التذهيب. اختصار السنن الكبير للبيهقى. تنقيح أحاديث التعليق لابن الجوزى. المستحلى فى اختصار المحلى. المقتنى فى الكنى. المغنى فى الضعفاء. العبَر فى خبر من غبر، مجلدان. اختصارُ تاريخ نيسابور، مجلد. اختصار المستدرك للحاكم. اختصار تاريخ ابن عساكر، فى عشرة أسفار. اختصار تاريخ الخطيب، مجلدان. الكبائر، جزآن. تحريم الأدبار، جزآن. أخبار السد. أحاديث مختصر ابن الحاجب. توقيف أهل التوفيق على مناقب الصديق. نعم السمر فى سيرة عمر. التبيان فى مناقب عثمان. فتح المطالب فى أخبار على بن أبى طالب (وقرأته عليه من أوله إلى آخره). معجم أشياخه، وهم ألف وثلاثمائة شيخ. اختصار كتاب الجهاد، لبهاء الدين بن عساكر. ما بعد الموت، مجلد. اختصار كتاب القدر للبيهقى، ثلاثة أجزاء. هالة البدر فى عدد أهل بدر. اختصار تقويم البُلدان لصاحب حماة. نفض الجعبة فى أخبار شُعْبَة. قض نهارك بأخبار ابن المبارك. أخبارُ أبى مسلم الخراسانى.

وله فى تراجم الأعيان لكل واحدٍ مصنف قائم الذات مثل الأئمة الأربعة، ومن جرى مجراهم. لكنه أدخلَ الكل فى تاريخ النبلاءِ. وقد أجازنى رحمه الله تعالى رواية جميع ما يجوز له تسميعه، وأنشدنى لنفسه مضمنًا:

إذا قرأ الحديثَ علىَّ شخصٌ	وأخلى موضعًا لوفاة مثلى
فما جازى بإحسانٍ لأنى	أريد حياتَهُ ويريد قتلى

وأنشدنى لنفسهِ من لفظه أيضًا:

لو أنَّ سفيان على حفظه
فى بعض همى نسىَ الماضى
نفسى وعرسى ثم ضرسى سعوا
فى غربتى والشيخ والقاضى

٦ - الترمذى

محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى. السُّلَمى الحافِظُ. أبو عيسى الترمذى الضريرُ مُصنف الكتاب الجامع. ولد سنة بضع ومائتين. وتوفى رحمه الله تعالى ثالث عشر شهر رجب الفرد سنة تسع وسبعين ومائتين. وسمع قتيبة بن سعيد، وأبا مصعب الزهرى، وإبراهيم بن عبد الله الهروى، وإسماعيل بن موسى السدى، وصالح بن عبد الله

الترمذى، وعبد الله بن معاوية، وحُميد بن مَسْعدة، وسوُيد بن مطرٍ المروزى، وعلى بن حُجر السعدِىّ، ومحمد بن حُميد الرازى، ومحمد بن عبد العزيز بن أبى رُزْمة، ومحمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب، وأبا كُريب محمد بن العلاء، ومحمد بن أبى مَعشر السُّدى، ومحمود بن غيلَان، وهناد بن السّرى، وخلقًا كثيرًا، وأخذ علم الحديث عن أبى عبد الله البخارى، وروى عنه حماد بن شاكر، ومكحول بن الفضل، وآخرون، وذكرهُ ابن حبان فى الثقات. وقال: كان ممن جمع وصنَّف وحفظ وذاكر.

٧ - البارزى

هبة الله بن عبد الرحيم بن إبراهيم. شيخ الإسلام، ومفتى الشام، القاضى شرفُ الدين أبو القاسم بن القاضى نجم الدين بن القاضى الكبير شمس الدين بن الطاهر بن المسلّم الجهنى الحموى الشافعى البارزى قاضى حماة، صاحب التصانيف. ولد سنة خمس وأربعين وستمائة، وتوفى رحمه الله تعالى سنة ثمان وثلاثين وسبعمائة، فى ذى القعدة. سمع من أبيه وجده وابن هامل والشيخ إبراهيم بن الأرموى يسيرًا، وتلا بالسبع على التاذِق، وأجاز له نجم الدين البادراى، والكمالُ الضريرُ، والرشيدُ العطارُ، وعماد الدين بن الحرستانى، وعز الدين بن عبد السلام، وكمال الدين بن العديم. وبرّع فى الفقه وغيره. وشارك فى الفضائل، وانتهت إليه الإمامة فى

زمانه، ورُحِلَ إليه، وكان من بحور العلم، قوى الذكاءِ، مكبًا على الطلب، لا يفْتُرُ ولا يَمَلُّ، مع الصون والدين والفضل والرزانة والخير والتواضع، وكان جمّ المحاسن كثير الزيارة للصالحين حسن المعتقد. اقتنى من الكتب شيئًا كثيرًا. وأذِنَ لجماعة بالإفتاءِ، وحكم بحماة دهرًا، ثم إنه ترك الحكم وذهب بصره. وحج مراتٍ، وحدَّث بأماكن، وحمل عنه خلق. وكان يرى الكفَّ عن الخوض فى الصفات. ويثنى على الطائفتين، ولما توفى أغلقت حماة لمشهده. وله من التصانيف: تفسيران، وكتاب بديع القرآن، وشرح الشاطبية، وكتاب الشرعة فى السبعة، والناسخ والمنسوخ، ومختصر جامع الأصول، والوفا فى شرف المصطفى، والأحكام على أبواب التنبيه، وغريب الحديث. كبير، وشرح الحاوى، أربع مجلدات، ومختصر التنبيه، والزبدة فى الفقه، وكتاب المناسك، وكتاب عروض، وغير ذلك.

ووقف كتبه، وهى تساوى مائة ألف درهم، وباشر القضاء بلا معلوم لغناه عنه. ولا اتخذ دِرّةً. ولا عَزّر أحدًا قط، ولا ركب بمهماز ولا بمِقْرعة وعُيّن مرات لقضاء مِصر فاستعفى، وكانت جلالتُه عجيبة مع تواضعه، وكان قد أخذ الفقه عن والده وجَدِّه، وجَدّهُ عن القاضى عبد الله بن إبراهيم الحموى، وعن فخر الدين بن عساكر. وأخذ القاضى عبد الله عن أبى سعد بن أبى عُصرون، عن الفارقى، عن أبى إسحاق الشيرازى، عن القاضى أبى الطيب، وأخذ الفخر عن

القطب مسعود النيسابوري، عن عمر بن سهل السلطان، عن الغزالي، عن إمام الحرمين، عن أبيه، عن أبي بكر القفال. وقال لي غير واحد: إن الشيخ برهان الدين بن تاج الدين الفَزاري شيخ دمشق كان يقول مع جلالته: وددتُ لو سافرت إلى حَماةَ وقرأت التنبيه على [القاضي] شرف الدين البارزي.

مطـابـع آمـــون

٤ ش الفيروز متفرع من إسماعيل أباظة

لاظوغلي - القاهرة

تليفون : ٧٩٤٤٥١٧ - ٧٩٤٤٣٥٦